الوثائق الرسمية

الجمعية العامة
الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة

الجلسة العامة ١٠
الجمعة، ٥ شباط/فبراير ١٩٩٩
الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

الرئيس: السيد ديديير أوبيرتي ..... (أوروغواي)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٢٠

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية): أعلن افتتاح الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة للجمعية العامة المستأنفة عملا بقرار الجمعية العامة ES-10/5 المؤرخ ١٧ آذار/ مارس ١٩٩٨، حيث أن الجمعية العامة في الفقرة ٨

"تقرر رفع الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة مؤقتا، والإذن لرئيس أحدث جمعية عامة باستئناف جلساتها بناء على طلب من الدول الأعضاء".

وفي هذا الصدد، أود أن استرعي انتباه الوفود إلى الوثائق التالية. الوثيقة A/ES-10/31 التي تتضمن رسالة مؤرخة ٢٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩، موجهة إلى رئيس الجمعية العامة من الممثل الدائم للأردن، يطلب فيها باسم الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية، استئناف الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة. وتتضمن الوثيقة A/ES-10/32، رسالة مؤرخة ٢٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩ من الممثل الدائم لجنوب أفريقيا لدى الأمم المتحدة بصفته رئيسا للمكتب التنسيقي لحركة بلدان عدم الانحياز، نقل فيها تأييد الحركة لطلب الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية استئناف الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة.

بموجب المادة ٦٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة سيستمر الرئيس ونواب الرئيس في الدورة الثالثة والخمسين في الاضطلاع بمهامهم نفسها في الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة.

هل لي أن اعتبر أن الجمعية العامة تود أن تقرر بأن تضطلع لجنة وثائق التفويض للدورة الثالثة والخمسين بمهامها بالنسبة للدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة المستأنفة؟

تقرر ذلك.

الزلزال في كولومبيا

الرئيس: (ترجمة شفوية عن الاسبانية): اسمحوا لي باسم جميع الدول الأعضاء في الجمعية العامة، أن أتوجه بعميق تعاطفنا وتضامننا مع كولومبيا حكومة وشعبا على ما حل بها من خسارة فادحة في الأرواح وما لحق بها من أضرار مادية جسيمة نتيجة الزلزال الذي ضربها مؤخرا.

يتضمن هذا المحضر النص الأصلي للخطب الملقاة بالعربية والترجمات الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للخطب الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني خلال أسبوع واحد من تاريخ النشر إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-178. وستصدر التصويبات بعد نهاية الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

99-85074
9985074

واسمحوا لي أن أعرب عن الأمل بأن يدلل المجتمع الدولي على تضامنه وأن يستجيب فورا وبسخاء لجميع طلبات المساعدة.

أعطي الكلمة لممثل كولومبيا.

السيد فالديفيسو (كولومبيا): (ترجمة شفوية عن الاسبانية): باسم حكومة بلدي أود، سيدي الرئيس، أن أشكركم على لفتتكم الكريمة بالإشارة إلى الظروف المأساوية جدا التي يعانيها جزء كبير من بلدنا.

لقد قضى ألف ومائة شخص نحبهم، وأصيب ٢٠٠ ٤ شخص وأضحى ٢٥٠ ٠٠٠ شخص دون مأوى نتيجة الآثار المفجعة المترتبة على الزلزال الأخير. وتعرضت الهياكل الأساسية لأضرار بالغة: فدمر على الأقل ثلث نظام الإمدادات المائية؛ وتعطل خمس الشبكة الكهربائية؛ وكما يعرف العالم، فإننا نحتاج إلى ٢٠ طنا من المواد الغذائية لمواجهة هذه الحالة الإنسانية الطارئة.

وتود حكومة بلدي أن تنتهز هذه الفرصة لتعرب عن امتنانها للدعم المباشر السخي الذي قدمه العديد من الحكومات أثناء فترة عمليات الإنقاذ التي انتهت الآن وفي هذه المرحلة الحالية من المساعدة الإنسانية. وأود أن أؤكد مجددا أيضا أنه بالرغم من أننا سنواصل بذل جهودنا على الصعيد الداخلي، لن نتمكن من التغلب على هذه الأزمة الخطيرة من دون دعم المجتمع الدولي وتعاونه.

جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة (A/ES-10/33)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية): تمشيا مع الممارسة المتبعة، أود أن ألفت انتباه الجمعية العامة الآن إلى الوثيقة A/ES-10/33، التي تتضمن رسالة موجهة إلي من الأمين العام يبلغني فيها بأن هناك ٤٢ دولة لم تسدد اشتراكاتها المالية المقررة للأمم المتحدة بموجب المادة ١٩ من الميثاق.

وأود أن أذكر الوفود، أنه بموجب المادة ١٩ من الميثاق فإنه

"لا يكون لعضو الأمم المتحدة الذي يتأخر عن تسديد اشتراكاته المالية في الهيئة حق التصويت في الجمعية العامة إذا كان المتأخر عليه مساويا لقيمة الاشتراكات المستحقة عليه في السنتين الكاملتين السابقتين أو زائدا عنها".

هل لي أن اعتبر أن الجمعية العامة تحيط علما بهذه المعلومة على النحو الواجب؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية): وأود أيضا أن استرعي انتباه الوفود إلى مسألة تتعلق بمشاركة فلسطين، بصفة مراقب، في جلسات الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة المستأنفة للجمعية العامة.

يذكر الأعضاء قرار الجمعية العامة ٥٢/٢٥٠ المؤرخ ٧ تموز/يوليه ١٩٩٨ ومرفقه، وكذلك مذكرة الأمين العام الواردة في الوثيقة A/52/1002، التي تنص على فهم الأمين العام لطرائق التنفيذ المرفقة بالقرار.

وأود أن استرعي انتباهكم بصورة خاصة إلى الفقرة ٦ من مرفق القرار ٥٢/٢٥٠، ونصها:

"حق تقديم مداخلات، على أن يقوم رئيس الجمعية العامة مرة واحدة فقط في بداية كل دورة من دورات الجمعية العامة بتقديم إيضاح تمهيدي أو بالإشارة إلى قرارات الجمعية العامة ذات الصلة".

وعليه، وبالنسبة لجلسات الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة المستأنفة للجمعية العامة، يشارك تبعا لذلك المراقب عن فلسطين في أعمال الجمعية العامة وفقا لقرار الجمعية العامة ٣٢٣٧ (د - ٢٩) المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٤، والقرار ١٧٧/٤٣ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٨ والقرار ٥٢/٢٥٠ المؤرخ ٧ تموز/ يوليه ١٩٩٨، دون الحاجة إلى الإدلاء بتعليل تمهيدي يسبق أية مداخلة من جانب فلسطين في أية جلسة من جلسات الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة المستأنفة للجمعية العامة.

البند ٥ من جدول الأعمال (تابع)

الأعمال الإسرائيلية غير القانونية في القدس الشرقية المحتلة وبقية الأرض الفلسطينية المحتلة

مشروع قرار (A/ES-10/L.5)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية): أود أن أبلغ الأعضاء بأن الممثل الدائم لكندا لدى الأمم المتحدة طلب في رسالة موجهة إليّ مؤرخة ٣ شباط/فبراير ١٩٩٩ وبصفته رئيس مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى لشهر شباط/فبراير، أن تستمع الجمعية العامة إلى المراقب عن سويسرا في المناقشة التي تجري في الجلسات التي تعقدها الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة المستأنفة حاليا وفي أية جلسات تعقدها في المستقبل.

ونظرا للأهمية التي تتصف بها المسألة قيد النظر، أقترح أن تبت الجمعية العامة في ذلك الطلب.

هل لي أن أعتبر أنه ليس هناك اعتراض على اقتراح الاستماع إلى المراقب عن سويسرا في المناقشة التي تجري في الجلسات التي تعقدها الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة المستأنفة حاليا وفي أية جلسات تعقدها في المستقبل؟

تقرر ذلك.

السيد القدوة (فلسطين): أود أن أشكركم، سيدي الرئيس، على رئاسة هذه الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة، وعلى جهودكم في هذا المجال.

وقبل أن أبدأ، أود أن أشير إلى الوضع الصحي الصعب لجلالة الملك حسين، ملك المملكة الأردنية الهاشمية الشقيقة، وأن أتمنى له، باسم الشعب الفلسطيني والقيادة الفلسطينية، الشفاء والتعافي، وللأردن الشقيق كل الخير.

أريد أيضا أن أنضم إلى السيد الرئيس في تقديمه التعازي لشعب وحكومة كولومبيا الصديقة على ضحايا الزلزال المدمر.

مرة أخرى يجد المجتمع الدولي نفسه مضطرا للتحرك، ومرة أخرى تجد الدول الأعضاء نفسها مضطرة لاستئناف الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة في مواجهة التعنت الإسرائيلي والإصرار على الاستمرار بالممارسات غير الشرعية في القدس الشرقية المحتلة وباقي الأرض الفلسطينية المحتلة، في انتهاك فاضح للقانون الدولي والقانوني الدولي الإنساني وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة. هذا بالإضافة إلى الإمعان في تقويض عملية السلام في الشرق الأوسط وانتهاك الاتفاقات الإسرائيلية - الفلسطينية القائمة، مما يؤدي إلى دفع المنطقة بأكملها إلى أوضاع مقلقة وخطيرة.

إن الأمر الذي يدعو إلى مزيد من الانزعاج هو أن الحكومة الإسرائيلية تقوم بكل ذلك بازدراء وتحدٍ مباشر للقرارات الأربعة التي اعتمدتموها بأغلبية ساحقة منذ ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٩٧، أي منذ أن قررت الدول الأعضاء القيام بالخطوة الاستثنائية والمعقدة، ولأول مرة منذ خمسة عشر عاما، بعقد دورة استثنائية طارئة للجمعية العامة وفقا للقرار ٣٧٧ أ (د - ٥) لعام ١٩٥٠ "الاتحاد من أجل السلام" وذلك لمواجهة تلك الممارسات الإسرائيلية غير الشرعية وضمان وقفها بعد أن عجز مجلس الأمن عن الوفاء بمسؤولياته. وتقوم الحكومة الإسرائيلية بذلك بالرغم من المحتوى الواضح لهذه القرارات وأهميتها القانونية والسياسية المميزة. يجب ألا تسمحوا بهذا. لا يمكن السماح لأية دولة برفض وتحدي إرادة المجتمع الدولي بهذا الشكل، ولا يمكن السماح لأية دولة بأن تكون فوق القانون والمساءلة. لهذا يجب ألا يتراجع المجتمع الدولي ويجب الإصرار على الاستمرار في العمل حتى تلتزم إسرائيل بأحكام قرارات هذه الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة.

لقد تضمنت أحكام قرارات هذه الدورة ما يلي:

أولا، لقد قامت هذه الدورة في قراراتها السابقة بتأكيد الموقف الدولي تجاه القدس. مؤكدة مرة أخرى أن المجتمع الدولي، من خلال الأمم المتحدة، له مصلحة مشروعة في مسألة مدينة القدس. كما قامت الدورة بتأكيد الموقف من المستعمرات الإسرائيلية باعتبارها غير الشرعية وعقبة في طريق السلام.

ثانيا، قامت الدورة بمطالبة إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، بالتوقف الفوري والكامل عن بناء مستعمرة جبل أبو غنيم وعن كافة النشاطات الاستعمارية الأخرى وكل الإجراءات والأعمال غير الشرعية في القدس. وطالبتها بقبول الانطباق القانوني لاتفاقية جنيف الرابعة وضرورة الالتزام بقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، وبالتوقف والتراجع عن كل الأعمال التي اتُّخذت ضد

الفلسطينيين المقادسة. وطالبت بإعطاء المعلومات اللازمة عن السلع المنتجة أو المصنَّعة في المستعمرات.

ثالثا، قامت الدورة بتقديم الدعم الكامل لعملية السلام في الشرق الأوسط وطالبت بدفعها إلى الأمام وبتنفيذ الاتفاقات القائمة بين الجانبين وبضرورة التقيد بمبادئ العملية بما في ذلك مبدأ مبادلة الأرض مقابل السلام.

رابعا، قامت الدورة بتوجيه توصيات إلى الدول الأعضاء استهدفت أساسا المستعمرات الإسرائيلية، حيث أوصت بضرورة وقف كل أشكال الدعم والمساعدة للنشاطات الإسرائيلية غير الشرعية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك القدس، خاصة النشاطات الاستعمارية، وبأن تقوم هذه الدول بشكل فاعل بإعاقة النشاطات التي تسهم مباشرة في بناء أو تنمية هذه المستعمرات، وهو ما قصد به نشاطات الأشخاص والجهات غير الحكومية.

وخامسا، أوصت الدورة بأن تعقد الأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف الرابعة مؤتمرا حول إجراءات التنفيذ القسري للاتفاقية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، ولضمان احترام الاتفاقية وفقا للمادة الأولى المشتركة. وفي وقت لاحق أوصت الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة بأن تتخذ حكومة سويسرا، بوصفها الدولة المودع لديها الاتفاقية، الخطوات اللازمة، بما فيها عقد اجتماع للخبراء، وذلك لمتابعة التوصية السابقة.

وسادسا وأخيرا، قامت الدورة بإقرار ما يشبه آلية متابعة من خلال التقارير التي طلبتها في البداية من الأمين العام، ومن خلال إمكانية استئناف عقد الدورة. وهذا بالضبط ما نفعله اليوم - أي متابعة ما قمنا به سابقا بهدف ضمان تنفيذ تلك القرارات، ولكي لا تتحول إرادة المجتمع الدولي إلى مجرد حبر على ورق.

ويصبح السؤال إذن، ماذا حدث بالضبط على صعيد الأمور السابقة؟ نبدأ بالمطالب التي وجهت لإسرائيل، قوة الاحتلال. من الواضح أن إسرائيل، للأسف، لم تلتزم بهذه المطالب. لم تلتزم حتى بالحد الأدنى، ولم تدَّع الالتزام. استمرت في بناء مستعمرة جبل أبو غنيم، حيث أنهت البنية التحتية، ومؤخرا طرحت العطاءات حول الدفعة الأولى من البناء. واستمرت في النشاطات الاستعمارية بشكل عام في باب العمود وبرج اللقلق في القدس المحتلة، وفي الخليل وفي باقي أنحاء الأرض الفلسطينية المحتلة. واستمرت كذلك في مصادرة الأراضي، وبناء ما يسمى بالطرق الالتفافية، والإمعان في الإجراءات ضد الفلسطينيين المقادسة، وفصل الضفة الغربية عن قطاع غزة، والخنق الاقتصادي، إلى آخره من الإجراءات المعروفة.

وماذا عن عملية السلام وما حدث بشأنها؟ مرة أخرى، وبالرغم من الأهمية الكبرى لإنجاح عملية السلام، وبالرغم من الإجماع الدولي الفعلي على هذا الأمر، فقد بقيت للأسف سياسات ومواقف الحكومة الإسرائيلية عمليا كما هي ولم تتغير، التنكر لمبادئ عملية السلام والانتهاك المستمر للاتفاقات القائمة.

في الفترة الأخيرة كثفت الولايات المتحدة من جهودها، بما في ذلك على أعلى المستويات، لإعادة العملية إلى مسارها الصحيح. وبعد عشرة أيام من المفاوضات المضنية في مركز واي، تم التوقيع في البيت الأبيض على مذكرة تفاهم، الواي ريفر، بتاريخ ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨. وهي عبارة عن خطوات لتسهيل تنفيذ الاتفاقات القائمة وفقا لجدول زمني معين ينتهي في ٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩، أي قبل أسبوع.

وفي الحقيقة، كان الجانب الإسرائيلي قد بدأ، فور توقيع المذكرة، بمحاولة التهرب، والتأجيل، وفرض شروط جديدة، إلى أن انتهى الأمر بالحكومة الإسرائيلية إلى تعليق تنفيذ مذكرة التفاهم بتاريخ ٢٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨. وشهد العالم أجمع على مسؤولية هذه الحكومة وحدها عن هذا التخريب المستمر لعملية السلام. وقد رافق ذلك، بالطبع، تجميد المفاوضات حول التسوية النهائية التي يجب أن يتم التوصل لها قبل ٤ أيار/ مايو ١٩٩٩، وهو تاريخ انتهاء السنوات الخمس للمرحلة الانتقالية المتفق عليها بين الجانبين.

أريد أن أؤكد هنا أن كل ذلك يدفع بالأمور إلى وضع خطير للغاية. الاتفاقات الانتقالية لا تُنفَّذ، والمفاوضات حول الحل النهائي غير قائمة، وحتى إمكانية الاتفاق على تمديد المرحلة الانتقالية لفترة محددة يتفق عليها الجانبين غير متوفرة. كل ذلك نتيجة مواقف الحكومة الإسرائيلية. بالمقابل، نحن لا نستطيع أن نسمح

بوجود فراغ قانوني وسياسي على أرضنا. وربما حتى بانزلاق الوضع إلى ما كان عليه قبل عملية السلام. وعلينا أن نتحمل مسؤولياتنا تجاه شعبنا من أجل نيل حقوقه في الدولة والاستقلال.

أما في مجال التوصيات التي وجهتها الدورة للدول الأعضاء، فنود أن نعبر عن شكرنا لأغلبية الدول الأعضاء التي لها موقف قاطع وقديم في هذا المجال. ونحن أيضا نشعر بالارتياح عندما نرى تحركات هامة من قِبل دولة أخرى تستند إلى الاتفاقات التجارية القائمة، وعلى ما نعتقد، إلى الالتزامات القانونية لتلك الدول، وهي تحركات تستهدف منتجات وبضائع المستعمرات الإسرائيلية. ونشير بالتقدير هنا إلى موقف المفوضية الأوروبية في هذا المجال ونأمل في اعتماد إجراءات نهائية حول هذا الأمر.

في نفس الوقت، وبصراحة، فإنه ما زال هناك دعم نابع من دول أخرى للمستعمرات الإسرائيلية، على الأقل من أفراد وجهات غير حكومية. وقد قدمنا أمثلة محددة على ذلك في رسالتنا الموجهة للأمين العام بتاريخ ٢٠ آب/أغسطس ١٩٩٧، الواردة في الوثيقة A/ES-10/14. ونحن نأمل أن تقوم الدول المعنية باتخاذ الخطوات اللازمة وفقا لالتزاماتها القانونية بوصفها أطرافا متعاقدة في اتفاقية جنيف الرابعة.

أخيرا، ماذا عن عقد مؤتمر الأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف الرابعة؟ لقد أوصت الدورة بعقد هذا المؤتمر ثلاث مرات، كان أولها في القرار دإط ٣/١٠ بتاريخ ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٧، أي قبل حوالي ١٩ شهرا. وأوصت الدورة لاحقا الحكومة السويسرية، بوصفها الدولة المودع لديها الاتفاقية، باتخاذ الخطوات اللازمة، بما في ذلك عقد اجتماع خبراء قبل نهاية شباط/فبراير ١٩٩٨، ومُدد ذلك لاحقا ليصبح قبل نهاية نيسان/أبريل ١٩٩٨.

ومع بداية هذا التحرك، وبناء على طلب الأمين العام، قامت سويسرا بعقد مشاورات مع الأطراف المتعاقدة السامية، وقدم الأمين العام تقريره حول النتائج التي أظهرت وجود أغلبية كبيرة من الأطراف المتعاقدة السامية تؤيد عقد المؤتمر، حتى في ذلك الوقت المبكر.

لقد قامت سويسرا بجهود نقدرها، حيث نظمت اجتماعا بين الجانبين الفلسطيني والإسرائيلي بحضور لجنة الصليب الأحمر الدولية من ٩ إلى ١١ حزيران/يونيه ١٩٩٨ في جنيف، بهدف فحص وسائل المساهمة في التطبيق الفعال للاتفاقية. ولكن الاجتماع، وكما توقعنا، لم يؤد بكل أسف إلى أي تغيير في السياسات والإجراءات الإسرائيلية التي تنتهك الاتفاقية. وقامت سويسرا أيضا بالدعوة إلى عقد اجتماع للخبراء من ٢٧ إلى ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨ حول المشاكل المتعلقة بالاتفاقية عموما، وفي حالات الاحتلال بشكل خاص. وعممت سويسرا بعد ذلك، بوصفها رئيسة الاجتماع، ملاحظاتها حول مسار الأمور. لقد كان ذلك الاجتماع، من وجهة نظرنا، اجتماعا مفيدا. ولكنه، كما هو معروف، لم يقُد إلى عقد المؤتمر.

وغني عن القول أننا تعاونا مع سويسرا بالكامل، وذلك بالرغم من مخاوفنا الجدية القانونية والسياسية، وبالرغم من موقفنا المبدئي بعدم السعي لتحسين انتقائي من خلال التفاوض. وأيضا بالرغم من موقفنا المبدئي بضرورة عقد المؤتمر واجتماع الخبراء كما أوصت الدورة. لقد كنا صبورين للغاية بالرغم من ضغط الانتهاكات الإسرائيلية المستمرة، وكنا متعاونين بالرغم من خطورة الموقف والتعنت الإسرائيلي. والآن، نحن نعتقد أننا وصلنا إلى نهاية المطاف. فالمشاورات والإعداد والبحث عن الاتجاه كلها حدثت، والآن علينا أن نتخذ الخطوة الوحيدة اللازمة وهي تأكيد التوصية بعقد المؤتمر في تاريخ محدد. ونأمل أن يكون في ٤ آذار/ مارس ١٩٩٩ في مكان متفق عليه. ويجب عليّ هنا، وفق ما قررته الدول المتبنية لمشروع القرار، أن أقول بأننا نأمل أن يكون في ٨ نيسان/أبريل في مقر الأمم المتحدة في جنيف، ولكن ليس بعد ذلك. ونثق في هذا المجال أن الأمين العام سيكون مستعدا لوضع التسهيلات اللازمة بتصرف الأطراف المتعاقدة إذا طُلب منه ذلك. ومن جانبنا، سنكون بالطبع مستعدين دائما للتعاون مع سويسرا في هذا المجال.

لعل الذكرى الخمسين لاتفاقيات جنيف التي نقترب منها تشكل حافزا لنا جميعا على تأكيد عزمنا على تحقيق مزيد من تعزيز القانون الدولي الإنساني، وتأكيد تعهدات الأطراف المتعاقدة السامية باحترام وضمان احترام الاتفاقية في جميع الظروف وفقا للمادة الأولى المشتركة.

وكلنا أمل أن نستطيع تكثيف العمل لإعلاء شأن ميثاق الأمم المتحدة، والقانون الدولي، وقرارات الأمم المتحدة

ذات الصلة، خاصة قرارات الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة التي نجتمع في إطارها اليوم. وكلنا أمل في حماية الشعب الفلسطيني ودعم حقوقه. وكلنا أمل في إنقاذ عملية السلام في الشرق الأوسط من براثن التطرف والتوسع. الآن، وليس فيما بعد.

السيد غولد (إسرائيل) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): أود أن أبدأ بياني بالإعراب عن أعمق مشاعر التعاطف التي يشعر بها شعب إسرائيل نحو جلالة الملك حسين، عاهل المملكة الأردنية الهاشمية وكفاحه الشجاع ضد مرضه. إن إسرائيل بأسرها تصلي من أجله.

وأود أيضا أن أعرب عن التعازي لكولومبيا للكارثة الرهيبة التي مر بها ذلك البلد مؤخرا.

منذ خمسين سنة، أرسلت ٦٣ حكومة وفودا إلى مؤتمر دبلوماسي عقد في الفترة من ٢١ نيسان/أبريل إلى ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ في جنيف، سويسرا، بغية وضع اتفاقيات دولية جديدة لحماية ضحايا الحرب. ويرجع الدافع وراء اتفاقيات جنيف الأربع التي أبرمت في نهاية المؤتمر يرجع جزئيا إلى أن أهوال الحرب العالمية الثانية والفظائع التي ارتكبت ضد الإنسانية عموما وضد الشعب اليهودي خاصة في أوروبا المحتلة من قبل النازيين كانت ذكرياتها لا تزال حية في أذهان الوفود.

واليوم، بعد مرور ٥٠ سنة، تمت الدعوة مرة أخرى إلى عقد دورة استثنائية طارئة للجمعية العامة للأمم المتحدة للإصرار على عقد مؤتمر للأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف الرابعة لإنفاذ الاتفاقية في الأراضي التي تديرها إسرائيل منذ حرب الأيام الستة، التي نشبت في ٥ حزيران/يونيه ١٩٦٧.

إن هذه المبادرة غير مقبولة إطلاقا لدولة إسرائيل. وهي تخالف تماما قراءة أساسية للواقع السياسي. كما تخالف تماما أية معايير للإنصاف. وعلى كل حال، هل حدث أبدا أن اجتمعت الأطراف المتعاقدة السامية، منذ عام ١٩٤٩، بصدد أي صراع معين في العالم؟ وعندما غزا الاتحاد السوفياتي أفغانستان أو تشيكوسلوفاكيا، هل عقد مؤتمر؟ كلا. وعندما غزا العراق الكويت، هل عقد مؤتمر للأطراف المتعاقدة السامية؟ كلا. وعندما غزت فييت نام كمبوديا، هل عقد مؤتمر؟ كلا. ففي واقع الأمر، في حالات متكررة من الحرب والعدوان، والتطهير العرقي، بل وحتى إبادة الشعوب، لم تجتمع الأطراف المتعاقدة السامية ولا مرة واحدة.

ولكن في حين أن الأطراف المتعاقدة السامية لم تجتمع ولا مرة واحدة منذ عام ١٩٤٩ لتناقش اتفاقية جنيف الرابعة أو انطباقها ـ حتى بعد حروب عدوان شنت على دول أعضاء في الأمم المتحدة -يجري الآن تقديم اقتراح لعقد مؤتمر للموقعين على الاتفاقية يتعلق بقضية واحدة منذ عام ١٩٤٩ كانت حرب دفاع عن النفس لا جدال فيها، هي حرب الأيام الستة.

وهذا هو السبب الذي حمل الجمعية العامة في الفترة التي أعقبت الحرب على رفض إقرار اقتراحات سعت إلى وصم إسرائيل بأنها الطرف المعتدي. وينبغي أن نذكر أن حرب الأيام الستة اندلعت بعد أن قامت الدول المجاورة بحشد جيوشها على حدود إسرائيل، وأغلقت منفذ إسرائيل الجنوبي إلى البحر عند مضيق تيران ودعت أمين عام الأمم المتحدة في ذلك الوقت إلى سحب قوات الأمم المتحدة لحفظ السلم الموجودة على طول الحدود الجنوبية لإسرائيل.

علاوة على ذلك، ما هو السياق السياسي لهذه المبادرة؟ هل وقعت حرب الأيام الستة قبل ستة شهور؟ كلا، فقد حدثت تلك الحرب قبل قرابة ٣٢ سنة. والآن تشرع إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية في عملية سلام تستند إلى اتفاقات أوسلو وترمي إلى تحديد الوضع النهائي لتلك الأراضي المتنازع عليها.

وبتنفيذ اتفاقات أوسلو، فإن أكثر من ٩٧ في المائة من السكان الفلسطينيين اليوم في الضفة الغربية وقطاع غزة هم، في واقع الأمر، ليسوا تحت السيطرة العسكرية الإسرائيلية، بل تحت ولاية السلطة الفلسطينية. ومن غير الواضح ما إذا كان من اتخذوا تلك المبادرة يعرفون من هم السكان المدنيون الذين تجري حمايتهم وممن تجري حمايتهم. ومن المشكوك فيه أن تؤدي تلك المبادرة إلى تحسين الحياة اليومية للسكان الفلسطينيين الموجودين تحت إدارة رئيس منظمة التحرير الفلسطينية ياسر عرفات. وباختصار، هذا تدبير سياسي موجه ضد دولة إسرائيل، وليس جهدا يرمي إلى تحسين ظروف حياة الفلسطينيين.

ولكن هذا الجهد ليس مشكلة لإسرائيل وحدها. فهذه المبادرة المعادية لإسرائيل تنشئ الآن آلية ستصبح سابقة

للتطبيق الانتقائي المسيّس لاتفاقيات جنيف على أي صراع. والمادة ١ من اتفاقية جنيف لا تقدم أية طرائق لتنفيذ الاتفاقية في حالات محددة. وهذه المبادرة تستهدف إنشاء هذه الطرائق، وبالتالي تضمن تسييسها. وسيجري إنشاء سابقة جديدة. ونتيجة لذلك، فإن المؤسسات الإنسانية الدولية التي ظلت محايدة منذ عام ١٩٤٩ ستتعرض لخطر حتمي. وستجد دول أعضاء عديدة في الأمم المتحدة أنفسها هدفا لمثل هذه المبادرات في المستقبل.

ويجري الدفع بمبادرة منظمة التحرير الفلسطينية هذه بحجة سياسية تقضي بأن إسرائيل قد علقت اتفاق واي ولم تف بالتزاماتها. وهذا زائف كلية. فالواقع أن إسرائيل قد قدمت تنازلات ملموسة، ولا رجعة عنها في بعض الحالات، في تنفيذ مذكرة واي ريفر. وفي إطار هذه المذكرة، انسحبت إسرائيل من مساحة قدرها ٤٩١,٤ كيلومتر مربع من أراضي الضفة الغربية، فهل نُسي ذلك؟

وقد أوفت إسرائيل بالتزامها باستكمال بروتوكول لفتح مطار فلسطيني في قطاع غزة. وفي ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ افتتحت إسرائيل المجمع الصناعي كارني في غزة الذي يوفر ٢٠ ٠٠٠ وظيفة للعمال الفلسطينيين. وإسرائيل على استعداد لاستكمال الإعدادات للطريق الجنوبي للممر الآمن كما وعدت في واي. ولم يؤخر هذا الموضوع إلا الإصرار الفلسطيني على طريق شمالي. إن إسرائيل تفي بالتزاماتها وتخاطر من أجل السلام.

ومع ذلك، ماذا فعلت السلطة الفلسطينية؟ إن ميثاق منظمة التحرير الفلسطينية لم يعدل إلا بعد خمس سنوات من الالتزام بتنقيحه. ومنذ منتصف كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ أفرج ياسر عرفات رئيس منظمة التحرير الفلسطينية عن حوالي ٦٠ فلسطينيا لهم علاقة بالإرهاب. وقد عمل هؤلاء المسجونون عملا مباشرا تحت قيادة مدبري بعض من أسوأ الهجمات الإرهابية في تاريخ إسرائيل، وهي الهجمات التي شنت في قلب تل أبيب والقدس عامي ١٩٩٦ و ١٩٩٧.

وعند عودة هؤلاء المسجونين السابقين إلى المجتمع بعد قضاء مجرد فترات قصيرة في السجن، يستأنفون فورا تنشيط خلايا كتائب عز الدين القسام التابعة لحماس، ويعودون إلى الجهاد الإسلامي. فضلا عن ذلك، يجب أن أضيف أنه لم يجر حظر أي من هاتين المنظمتين كما وعد به في اجتماعات واي ريفر. وبدلا من مكافحة المنظمات والهياكل الأساسية الإرهابية، وفقا لمذكرة واي، تتخذ السلطة الفلسطينية إجراءات تسمح لها بالتوسع وزيادة التهديد المباشر لإسرائيل.

وهذا التهديد ليس تهديدا وهميا، فمنذ تنفيذ اتفاقات أوسلو عام ١٩٩٤، تتعرض إسرائيل للهجوم في شكل موجة من العمليات الانتحارية بالقنابل التي تقتل مئات من المدنيين الإسرائيليين الأبرياء، وكذلك المدنيين من بلدان أخرى. وهذه الهجمات بالقنابل تنبع من مناطق تخضع لسيطرة السلطة الفلسطينية. واستمرت هذه الهجمات لأن منظمة التحرير الفلسطينية لم تحل المنظمات الإرهابية التي سبق أن وعدت بحلها. ولأن الأسلحة التي تعهدت منظمة التحرير الفلسطينية بالاستيلاء عليها استمرت في الانتشار. ولهذا فإن كلا من بروتوكول الخليل، وبخاصة مذكرة للسجل، ومذكرة واي ريفر ربطا مباشرة بين التنفيذ الإسرائيلي لتلك المذكرة والامتثال الفلسطيني، وبخاصة في مجال الآمن. وهذا هو السبب في طرح وقبول مبدأ المعاملة بالمثل.

إن اتهام إسرائيل بأنها تجمد أو تعلق التدابير التي اتفق عليها في واي يتجاهل تماما عدم الامتثال الفلسطيني للالتزامات الأمنية المفصلة. أما أن يتوقع من إسرائيل الاستمرار في الانسحاب بالرغم من عدم الامتثال فهذا يعني أن نتجاهل الالتزامات الخطية للطرفين بالمعاملة بالمثل وأن نطالب إسرائيل بأن تضع سكانها عند مستوى من الخطر غير مقبول.

وأكرر أن إسرائيل لم توقف واي. بل إن إسرائيل أصرت على المعاملة بالمثل، وهي الأساس، بل الأساس المتفق عليه، لمذكرة واي ريفر.

ولاتفاقيات جنيف أهمية قصوى لدى دولة إسرائيل. ولهذا يجري بالفعل تطبيق اتفاقية جنيف الرابعة في الضفة الغربية وقطاع غزة. ولا تزال اتفاقية جنيف الرابعة تطبق اليوم. ولجنة الصليب الأحمر الدولية تعمل في هذه الأراضي. وهي تزور المحتجزين والمسجونين. وقد عملت الإدارة العسكرية الإسرائيلية في الماضي بمقتضى أحكام اتفاقية جنيف. والفلسطينيون المقيمون في الأراضي هم تحت حماية المحكمة العليا الإسرائيلية التي أرست أحكامها على اتفاقية جنيف. وحتى الجنود الإسرائيليون يحملون نسخة من مبادئ اتفاقية جنيف الرابعة عندما يخدمون في تلك المناطق. والواقع أن

اتفاقية جنيف الرابعة مرفقة بالأوامر العسكرية الرسمية التي تصدرها هيئة الأركان الإسرائيلية إلى قوات الدفاع الإسرائيلية. والحقيقة الواضحة أن إسرائيل البلد الوحيد في العالم على الإطلاق الذي يطبق اتفاقيات جنيف.

ومشروع القرار المعروض على الجمعية العامة خاطئ ويجب أن يعارض. فهو يتجاهل العديد من حالات العدوان الحقيقية منذ عام ١٩٤٩ ويسعى إلى تطبيق اتفاقية جنيف الرابعة على نحو انتقائي في حالة واحدة فقط وهي حالة إسرائيل. ويتجاهل أن معظم الفلسطينيين الآن يخضعون إلى إدارة فلسطينية آخذة في الاتساع ولا يخضعون للحكم العسكري الإسرائيلي. ويتجاهل عدم الامتثال الفلسطيني الكبير لمذكرة واي، ويؤكد على نحو أعمى أن إسرائيل تجمد عملية السلام.

وفضلا عن ذلك، فإن مشروع القرار هذا ينتهك عملية أوسلو نفسها. ففي ٩ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٣ كتب ياسر عرفات، رئيس منظمة التحرير الفلسطينية، إلى اسحق رابين، رئيس الوزراء الإسرائيلي الراحل، قائلا:

"إن منظمة التحرير الفلسطينية تلتزم بعملية السلام في الشرق الأوسط وبحل سلمي للصراع بين الجانبين وتعلن أن كل المسائل المعلقة والمتصلة بالوضع الدائم ستحسم من خلال المفاوضات".

وأؤكد "من خلال المفاوضات". هذا الالتزام الرسمي من جانب القيادة الفلسطينية لإسرائيل ينتهك هنا اليوم. لأنه إذا كانت هناك خلافات بين إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية حول مسائل الوضع الدائم مثل القدس أو المستوطنات، فالمحفل الذي يتناول هذه المسائل هو مائدة المفاوضات وليس الدورة الاستثنائية الطارئة للجمعية العامة.

إن اتفاقيات جنيف والقانون الإنساني الدولي هامة في نهاية المطاف بالنسبة لدولة إسرائيل وللشعب اليهودي، وبخاصة في ضوء الفظائع التي تعرضت لها أمتنا أثناء الحرب العالمية الثانية. وإن تطبيق اتفاقية وضعت لمنع تلك الفظائع ذاتها على حالة إسرائيل وحدها ليس أمرا مهينا فحسب، بل بذيئا.

والمجتمع الدولي لديه خيار أساسي. فيمكنه أن يصوت لصالح مبادرة مُسيَّسة تحرف الحقيقة وتدمر المعايير الدولية من أجل مكسب سياسي ضئيل، أو خلافا لذلك، يمكن للمجتمع الدولي أن يرفض أن يكون طرفا في هذا المسعى الواضح. وإسرائيل تطلب أن تصوت دول العالم لصالح السلام ولصيانة القانون الإنساني الدولي.

السيد كا (السنغال) (رئيس اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف) (ترجمة شفوية عن الفرنسية): في الدورة الاستثنائية الطارئة للجمعية العامة، المعقودة قبل عامين تقريبا، اضطلعت الجمعية بالنظر في الحالة المقلقة في الأراضي الفسطينية المحتلة بما فيها القدس، وهو الوضع الناجم عن السياسات والتدابير غير المشروعة التي تتخذها الحكومة الإسرائيلية. ونجد أنفسنا اليوم وقد اجتمعنا مرة أخرى، بعد الجزء الرئيسي من الدورة العادية للجمعية العامة، للنظر في المسألة ذاتها.

وفي الشهور الأخيرة كان لدى اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف انطباع بأنه لا يزال من الممكن إحراز تقدم في عملية السلام وأننا نستطيع الخروج من المأزق. والواقع أن رئيس السلطة الفلسطينية، السيد عرفات ورئيس وزراء إسرائيل، السيد بنيامين نتنياهو وقّعا في تشرين الأول/أكتوبر الماضي مذكرة واي ريفر، بعد جهود دبلوماسية هامة بذلها رئيس الولايات المتحدة الأمريكية وملك الأردن.

وأود الإشارة هنا إلى أن الملك حسين عاهل الأردن، رغم مرضه في ذاك الوقت، قام بدور نشط في إبرام ذلك الاتفاق. ونحن جميعا ندعو له، مع شعب الأردن الأخوي، بالشفاء العاجل.

وتوفر الانطلاقة المشجعة التي تمثلها مذكرة واي ريفر، والتي قابلها المجتمع الدولية بارتياح، أساسا حقيقيا للأمل لدى الفلسطينيين وكل مَن يتمنون نهاية سريعة لعملية السلام.

وفي الرسالة التي وجهها الرئيس عرفات في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ بمناسبة الاحتفال باليوم الدولي للتضامن مع الشعب الفلسطيني، قال إن المذكرة تبشر بآمال عريضة لشعوب المنطقة وللشعب الفلسطيني بوجه خاص. وقال إنه واثق أن هذا الزخم الجديد سيعيد عملية السلام إلى مسارها. وأعرب أيضا عن الأمل في أن يدفع الضغط الدولي الحكومة الإسرائيلية إلى الوفاء بالتزاماتها التي قطعتها عملا بتلك المذكرة، وبذا يتسنى استئناف

محادثات السلام وإجراء مناقشات الوضع النهائي في مناخ من الثقة والاحترام والفهم المتبادل.

وللأسف، فما تزال عملية السلام يكتنفها عدم اليقين حيث نشأت عقبات جديدة في طريق التحقيق الكامل للتطلعات المشروعة للشعب الفلسطيني.

وفي ٢٠ كانون الأول/ ديسمبر اتخذ مجلس الوزراء الإسرائيلي قرارا نتيجته ببساطة هي تعليق تنفيذ مذكرة واي ريفر. فقد فرض شروطا إضافية على الجانب الفلسطيني. ويظل أي انتشار لاحق للقوات الإسرائيلية موضع شك. ويدل ذلك القرار مجددا على افتقار الجانب الإسرائيلي إلى حسن النوايا، فهو قد اعتاد النكوث بالاتفاقات التي يبرمها. ولا يمكن لفرض شروط جديدة إلا أن يفضي إلى التأخير ويجلب على الشعب الفلسطيني الحيرة وخيبة الأمل.

فما أن وقّعت مذكرة تشرين الأول/أكتوبر حتى حدثت سلسلة من الأحداث المزعجة إلى أبعد حد. ففي ١ تشرين الثاني/نوفمبر، وبتفويض من الحكومة الإسرائيلية، استأنف المستوطنون اليهود العمل في موقع مستوطنة يهودية في منطقة رأس العمود في القدس الشرقية. وكانت إسرائيل قد أعلنت في اليوم السابق عن إنشاء ٢٠٠ مسكن جديد إضافة إلى مستوطنة كريات عربا، إلى الشرق من الخليل.

وفي ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ بدأت إسرائيل عملية طرح عطاء لإنشاء مستوطنة جديدة في جبل أبي غنيم، إلى الجنوب من القدس الشرقية.

وتظل الحالة في الأراضي الفلسطينية المحتلة آخذة في التردي نتيجة للعنف والإهانات وحالات الإحباط والتوتر التي تتكثف يوما بعد يوم. فقد وقعت مؤخرا مصادمات عنيفة بين السكان الفلسطينيين والمستوطنين اليهود في الخليل وعلى الطرق وعند الحواجز التي يقيمها المستوطنون أمام السيارات الفلسطينية. وليس في ذلك من جديد. وهذه الحوادث المؤسفة إنما تضيف ببساطة إلى عدم الثقة واليأس والمشاق التي يتحملها شعب استمرت معاناته عدة عقود. وهو لا يتطلع إلا إلى السلام في ظل الكرامة واحترام حقوقه غير القابلة للتصرف.

واتخذ البرلمان الإسرائيلي خطوة مؤخرا زادت من قتامة الآمال. ففي ٢٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩ اعتمد الكنيست قانونا هدفه الأساسي هو سد الطريق أمام المفاوضات المقبلة بتضييق الشروط على استعادة الأراضي للفلسطينيين في القدس الشرقية ولسوريا في الجولان السوري المحتل.

ومضت عدة سنوات الآن على كفاح اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف من أجل تنبيه المجتمع الدولي إلى المحنة المأساوية لهؤلاء الناس وأحوالهم المعيشية المحفوفة بالمخاطر في الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشرقية.

وعلى مدى العام المنصرم استعرضت الجمعية العامة في دورتها العادية وفي دورتها الاستثنائية الطارئة حالة حقوق الإنسان للسكان العرب في الأراضي الفلسطينية المحتلة. وقد أكدت أن جميع التدابير التي تتخذها إسرائيل تدابير غير قانونية وتعد انتهاكا صارخا لأحكام اتفاقية جنيف المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ المتعلقة بحماية المدنيين في زمن الحرب. وقد دأبت إسرائيل الملزمة قانونا بأحكام الاتفاقية التي هي طرف فيها، على انتهاك أحكام ذلك الصك الدولي الذي نحتفل قريبا بالذكرى السنوية الخمسين لإصداره.

وفي ضوء أعمال العنف المتكررة وهذا الإنكار المتواتر للحقوق، أوصت الجمعية بأن تعقد الأطراف السامية المتعاقدة في اتفاقية جنيف الرابعة مؤتمرا بشأن التدابير التي تتخذ بغية تطبيق وإنفاذ الاتفاقية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية. كما أوصت بأن تتخذ حكومة سويسرا، الوديعة للاتفاقية الخطوات اللازمة لعقد أول اجتماع للخبراء ثم مؤتمر للدول الأطراف.

وكما يعلم الأعضاء، فقد عُقد اجتماع الخبراء الخاص باتفاقية جنيف الرابعة في الفترة من ٢٨ إلى ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨ تحت رئاسة سويسرا. ودرس الخبراء موضوعات تتصل بتنفيذ الاتفاقية بوجه عام، وبتطبيقها على الأراضي المحتلة على وجه الخصوص. واستعرضوا السبل المؤدية إلى حل جميع المسائل التي أثيرت. وكان عقد ذلك الإجتماع، الذي كان جزءا من سلسلة من التدابير المتوخاة من جانب الدول الأطراف، مفيدا للغاية؛ ولكن لا بد لنا من أن نلاحظ، أنه حتى بعد

مضي سنة كاملة، لم يُتخذ قرار بتحديد موعد معين لعقد مؤتمر للأطراف المتعاقدة السامية.

وفي ضوء قرار إسرائيل بوقف تنفيذ مذكرة واي ريفر وعدم امتثالها الدائم لأحكام الاتفاقية والقرارات دإط - ٢/١٠، و دإط - ٣/١٠، و دإط-٤/١٠، و دإط - ٥/١٠،

وفي ضوء تدهور عملية السلام على الرغم من الجهود والتضحيات التي بذلت، تعتبر اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف أن عقد مؤتمر للأطراف المتعاقدة السامية في موعد محدد أمرا بالغ الأهمية على نحو متزايد.

وإنني، باسم اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف، أناشد أعضاء المجتمع الدولي تأييد مشروع القرار الذي يدعو إلى أن يُعقد على الفور مؤتمر للأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف الرابعة.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية): أعطي الكلمة لممثل الإمارات العربية المتحدة ليتولى عرض مشروع القرار A/ES-10/L.5.

السيد الحوسني (الإمارات العربية المتحدة): نيابة عن المجموعة العربية، يود وفد بلادي أن يعرب عن قلقه للحالة الصحية التي يمر بها صاحب الجلالة الملك حسين، ملك الأردن الشقيق، سائلين الله العلي القدير الشفاء والسلامة لجلالته، وكذلك معبرين عن تضامننا مع حكومة وشعب الأردن الشقيق في هذه المرحلة الحرجة.

كما يود وفد بلادي أن يعرب عن تعازيه لحكومة وشعب كولومبيا الصديق في ضحايا الزلزال المدمر.

يشرفني باسم دولة الإمارات العربية المتحدة، وبصفتي رئيسا للمجموعة العربية لهذا الشهر، أن أعرب عن شكري وتقديري لكم وللدول الأعضاء، لتأييدكم طلب عقد هذه الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة المستأنفة للجمعية العامة في إطار قرارها ٣٧٧ (د - ٥)، المعنون "متحدون من أجل السلام"؛ وذلك من أجل معاودة النظر في موضوع الأعمال الإسرائيلية غير القانونية في القدس الشريف وبقية الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة.

إن اجتماعنا اليوم، والذي يأتي في مرحلة أكثر تعقيدا وحساسية تمر بها الحالة في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة، يعتبر تأكيدا بل واعترافا دوليا واضحا بخطورة الأوضاع الإنسانية، والأمنية، والاقتصادية، والاجتماعية، التي يعاني منها الشعب الفلسطيني والعربي، من جراء استمرار الحكومة الإسرائيلية في ممارسات مصادرة الأراضي وهدم البيوت، والتوسع الاستيطاني، واتخاذ تدابير الاضطهاد والعقاب الجماعي، والحصار والاعتقال وغيرها، متجاهلة خطورة أبعاد هذه السياسات غير المقبولة على مستقبل عملية السلام بالشرق الأوسط، ومسائل الأمن والسلم والاستقرار في المنطقة والعالم أجمع.

وقد كان من دواعي قلقنا المتزايد أن نجد أنه وبالرغم من مرور ما يزيد عن ثمانية عشر شهرا على انعقاد الجلسة العامة الأولى لهذه الدورة الاستثنائية الطارئة، وصدور عدد من القرارات الدولية الهامة، التي تطالب الحكومة الإسرائيلية بالكف عن ارتكاب أعمالها غير القانونية في الأراضي المحتلة، وفي مقدمتها أنشطة إقامة المستوطنات غير الشرعية، لم نشهد طوال تلك الفترة سوى وقائع مؤسفة للغاية، شملت مواصلة تعنت هذه الحكومة على الملأ العالمي، وبتحد غير مسؤول للإرادة الدولية، في لجوئها لتنفيذ المزيد من الإنشاءات الاستيطانية والتوسعية، وإصدارها لسلسلة من القرارات والتشريعات غير القانونية، التي تسلب المزيد من السيادة العربية الفلسطينية على الأراضي العربية الفلسطينية، والتي كان آخرها القراران الصادران عن الكنيست الإسرائيلي يومي ٢٦ و ٢٧ كانون الثاني/يناير الماضي، والمتعلقان بفرض السيطرة الإسرائيلية على أراضي القدس الشريف والجولان، وهو ما ينطوي على انعكاسات سياسية وديمغرافية وأمنية بالغة الخطورة، ليس على سكان هذه المناطق فحسب، وإنما على كافة شعوب المنطقة بأسرها. ونعتبر ذلك إجراء استفزازيا وباطلا يخالف في شكله ومضمونه كافة قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة ذات الصلة، وأحكام القانون الدولي واتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين في وقت الحرب، والمؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩. وليس له أي قيمة من الناحية العملية والتاريخية والقانونية، ولن يغير هذا من حقائق وأسس ومبادئ التسوية النهائية لقضية فلسطين والشرق الأوسط المنصوص عليها في قرارات الشرعية الدولية، وبصفة خاصة القرارين ٢٤٢ (١٩٦٧) و ٣٣٨ (١٩٧٣).

إن الأسباب الرئيسية التي دعت إلى انعقاد هذه الدورة منذ جلستها الأولى، والمتجسدة في موقف الحكومة الإسرائيلية الرافض للتخلي عن سياسة بناء المستوطنات في كافة أرجاء الأراضي الفلسطينية والعربية التي تحتلها وخصوصا في جبل أبو غنيم وباقي ضواحي القدس الشرقية، ما زالت مستمرة وهو ما يشكل انتهاكا سافرا لقرارات الدورة الاستثنائية التي دفعت بالجمعية العامة إلى الدعوة ضمن قرارها دإط - ٣/١٠ إلى عقد مؤتمر للأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ بشأن تدابير إنفاذ هذه الاتفاقية في الأراضي المحتلة، وضمان احترام حكومة إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، لأحكام المادة الأولى المشتركة بين الاتفاقيات بشكل كامل.

إننا قد تابعنا بحرص شديد الجهود الطيبة التي أبدتها الحكومة السويسرية بصفتها الجهة الوديعة للاتفاقية، ومساعيها التي بذلتها في مجال عقد الاجتماع الرباعي بهذا الشأن، في حزيران/يونيه من العام الماضي، والاجتماع الآخر على مستوى خبراء الدول الأطراف في تشرين الأول/أكتوبر الماضي، للنظر في المشاكل العامة التي تعوق عقد مثل هذا الاجتماع الهام للدول الأطراف المتعاقدة في الاتفاقية، إلا أننا ما زلنا نأمل في تعزيز ومضاعفة هذه الجهود لتحقيق هذه الخطوة الهامة، ألا وهي عقد مؤتمر للأطراف السامية المتعاقدة في اتفاقية جنيف بوصفها التزاما دوليا نصت عليه قرارات الجمعية العامة ووجب تنفيذه تجسيدا للإرادة الدولية للتأكيد على انطباق هذه الاتفاقية على الأراضي الفلسطينية والعربية الواقعة تحت الاحتلال والسيطرة الإسرائيلية العسكرية.

كما ونطالب أيضا المجتمع الدولي ممثلا بهذا المحفل إعادة التأكيد على إدانته الواضحة والقاطعة لكافة الأعمال العدائية غير الشرعية التي تواصل الحكومة الاسرائيلية ارتكابها من خلال البناء غير القانوني للمستوطنات اليهودية في جبل أبو غنيم وباقي أراضي القدس الشريف وضواحيها وغيرها من الأراضي الفلسطينية والعربية، بل واعتبار كل هذه الإجراءات مرفوضة وهي محاولات انفرادية تهدف إلى تغيير الوضع القانوني والتاريخي والتركيب الديمغرافي لهذه الأراضي العربية المحتلة كإجراء لفرض الأمر الواقع بها قبل بدء مرحلة التفاوض المعنية بتحديد الوضع النهائي للتسوية ومصير الشعب الفلسطيني في إقامة دولته المستقلة فوق ترابه الوطني أسوة بكل الشعوب.

واسمحوا لي يا سيادة الرئيس أن أوجه سؤالي إلى المندوب الإسرائيلي. هل هناك أي دولة في هذا المحفل تتجاهل وترفض قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة والشرعية الدولية؟ أقول له لا. هل هناك أسوأ حكومة مرت بها إسرائيل تتنصل من الاتفاقيات التي أبرمتها نفس الحكومة؟ أقول له لا. هل هناك دولة تتذرع بأنها تطبق اتفاقية جنيف وهي من أولى الدول التي تنتهك يوميا أبسط مبادئها في الأراضي العربية المحتلة؟ أقول له لا. هل تكفي الأسباب التي ذكرها المندوب الإسرائيلي قبل قليل بعدم الحاجة لعقد هذا المؤتمر؟ أقول له لا. ونقول للمندوب الإسرائيلي لا ثم لا ثم لا.

وختاما إن المجموعة العربية والتي تؤمن إيمانا حاسما بأحكام اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ تعتبر هذه الاتفاقية هي الإطار والسند القانوني الهام المنطبق على سائر الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة، وترى أنه لزاما على كافة الدول المتعاقدة العمل على اتخاذ الإجراءات الضرورية اللازمة لحمل إسرائيل على احترامها وكفالة انطباقها بالكامل على سائر الأراضي التي تحتلها بما فيها مدينة القدس الشريف.

يشرفني الآن أن أقدم مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/ES-10/L.5 باسم البلدان المقدمة لمشروع القرار وهي: الأردن، أفغانستان، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، باكستان، البحرين، بنغلاديش، تونس، الجزائر، جزر القمر، جيبوتي، السودان، عمان، قطر، كوبا، الكويت، ماليزيا، مصر، المغرب، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، اليمن.

إن مشروع القرار يشكل خطوة أخرى على طريق متابعة قرارات الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة، وهو سيبقى أساسا في إطار القرارات السابقة مع اتخاذ خطوة إضافية باتجاه عقد مؤتمر للأطراف في اتفاقية جنيف الرابعة. ويحتوي مشروع القرار على ثلاث عشرة فقرة في ديباجته وعشر فقرات في منطوقه.

فالفقرة الأولى من الديباجة تؤكد مجددا قراراتها المتخذة في دورتها الاستثنائية الطارئة العاشرة. وفي الفقرة الثانية فإن الجمعية تصمم على تدعيم مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة والقانون الإنساني الدولي وكافة صكوك القانون الدولي الأخرى وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة.

وفي الفقرتين التاسعة والعاشرة من الديباجة تحيط علما الجمعية بقيام سويسرا بعقد الاجتماع الرباعي في الفترة من ٩ إلى ١١ حزيران/يونيه، وعقد اجتماع الخبراء في الفترة من ٢٧ إلى ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨ في جنيف. وفي الفقرة الحادية عشرة تعبر الجمعية عن القلق البالغ إزاء تعليق الحكومة الإسرائيلية بتاريخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ تنفيذ مذكرة "واي ريفر".

وفي الفقرة الثانية عشرة فإن الجمعية عاقدة العزم على الإصرار على قيام إسرائيل، الدولة القائمة بالاحتلال، بالامتثال لأحكام القرارات المتخذة في الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة. وفي الفقرة الأخيرة من الديباجة تدرك أنه ينبغي تقديم توصيات مناسبة إلى الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وفقا لقرار الجمعية العامة ٣٧٧ ألف (د - ٥) المؤرخ ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٥٠.

وفي الفقرة ١ من المنطوق فإن الجمعية العامة تعيد تأكيد إدانتها لعدم امتثال حكومة إسرائيل لأحكام القرارات السابقة. وفي الفقرة ٢ تؤكد من جديد أن كل الإجراءات والأعمال التشريعية والإدارية التي اتخذتها إسرائيل، التي تغير أو التي ترمي إلى تغيير الطابع والمركز القانوني والتكوين الديمغرافي للقدس وبقية الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك القانون الصادر مؤخرا بتاريخ ٢٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩ والتشريع الصادر في ٢٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩، كلها لاغية وباطلة وليست لها صلاحية على الإطلاق.

وفي الفقرة ٣ تؤكد أيضا من جديد بأقوى العبارات جميع الطلبات التي وردت في القرارات آنفة الذكر. وفي الفقرة ٤ تكرر من جديد توصياتها السابقة إلى الدول الأعضاء. وفي الفقرة ٥ تؤكد الجمعية على تعزيز الجهود من أجل إعادة عملية السلام إلى مسارها الصحيح ومواصلة العملية نحو تحقيق سلام دائم وشامل في المنطقة.

وفي الفقرة ٦ من المنطوق تكرر الجمعية من جديد توصيتها للأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف الرباعية بأن تعقد مؤتمرا بشأن تدابير إنفاذ الاتفاقية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، وضمان احترام الاتفاقية وفقا لأحكام المادة المشتركة ١، وتوصي أيضا بأن تعقد الأطراف المتعاقدة السامية المؤتمر المذكور يوم ٨ نيسان/أبريل ١٩٩٩ في مكتب الأمم المتحدة في جنيف.

وفي الفقرة ٧ تدعو حكومة سويسرا، بوصفها وديعة لاتفاقية جنيف، إلى اتخاذ الخطوات التحضيرية اللازمة قبل عقد المؤتمر. وفي الفقرة ٨ تدعو الأمين العام إلى إتاحة المرافق اللازمة لتمكين الأطراف المتعاقدة السامية من عقد المؤتمر.

وفي الفقرة ٩ تعرب الجمعية عن ثقتها بأن فلسطين ستشترك في المؤتمر المذكور، باعتبارها طرفا معنيا مباشرة. وفي الفقرة ١٠ الأخيرة تقرر رفع الدورة الاستثنائية الطائة العاشرة مؤقتا، والإذن لرئيس أحدث جمعية عامة باستئناف جلساتها بناء على طلب من الدول الأعضاء.

وفي هذا السياق فإننا ندعوكم ونحثكم على التصويت لصالح مشروع القرار هذا الذي يمثل الاحترام والدلالة على مصداقية هذه المنظمة في صون السلم والأمن الدوليين والمنصوص عليها في الميثاق.

السيد كاستروب (ألمانيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يشرفني أن أتناول الكلمة بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي. إن بلدان أوروبا الوسطى والشرقية المنتسبة إلى الاتحاد الأوروبي - بلغاريا وبولندا والجمهورية التشيكية ورومانيا وسلوفاكيا وسلوفينيا ولاتفيا وليتوانيا وهنغاريا - والبلد المنتسب قبرص وأيضا وبلدي الرابطة الأوروبية للتجارة الحرة العضوين في المنطقة الاقتصادية الأوروبية - أيرلندا وليختنشتاين - تؤيد هذا البيان.

دعوني أبدأ بالاعراب عن مواساتنا للملك حسين وأسرته والشعب الأردني في هذا الوقت العصيب. كان الملك حسين سياسيا عظيما ومكافحا شجاعا ذا رؤيا من أجل السلام. وسيبقى رمزا للسلام في الشرق الأوسط.

ومما يؤسف الاتحاد الأوروبي أن تجتمع الجمعية العامة مرة أخرى لدراسة الحالة في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك القدس الشرقية. ويشجب الاتحاد الأوروبي عدم استجابة إسرائيل إلى المناشدات التي وجهتها الجمعية العامة للأمم المتحدة والمجتمع الدولي لتعليق بناء المستوطنات في الأراضي المحتلة، بما في ذلك القدس الشرقية. ويؤكد الاتحاد الأوروبي مجددا أن هذه الأنشطة مخالفة لأحكام اتفاقية جنيف الرابعة التي تنطبق على الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك القدس الشرقية، وعلى أراض عربية أخرى تحتلها إسرائيل منذ عام ١٩٦٧.

ورحب الاتحاد الأوروبي ترحيبا حارا باتفاق واي. دعوني أؤكد مجددا أن الاتحاد الأوروبي لذلك يأسف أسفا عميقا على قرار الحكومة الإسرائيلية بتعليق تنفيذ مذكرة واي. وتتعارض هذه الخطوة مع كل من روح المذكرة ونصها. ويشجب الاتحاد الأوروبي على نحو خاص رفض الحكومة الإسرائيلية تنفيذ المرحلة الثانية من إعادة الانتشار من الضفة الغربية. ويتوقع الاتحاد الأوروبي أن ينفذ الطرفان المذكرة تنفيذا تاما دون إدخال شروط جديدة.

ويشكر الاتحاد الأوروبي في المقام الأول سويسرا على الإجراءات التي اتخذتها متابعة للقرار دأط - ٥/١٠. وتضمنت هذه الإجراءات تنظيم اجتماع غير علني بين الطرفين الفلسطيني والإسرائيلي بحضور لجنة الصليب الأحمر الدولية وعقد اجتماع خبراء الأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف الرابعة المشاكل الهامة المتعلقة بالاتفاقية وخصوصا في الأراضي المحتلة.

إن استنتاجات رئيس اجتماع الخبراء للأطراف المتعاقدة السامية الذي عقد في الفترة من ٢٧ إلى ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨ بينت أن ما يعيق تطبيق الاتفاقية ليس المشاكل الفنية ولكن أساسا الخلافات السياسية والقانونية على انطباقها. غير أن ذلك لا ينبغي أن يمنعنا من السعي إلى حلول يمكن أن تضمن احترام جميع أحكام اتفاقية جنيف الرابعة في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك القدس الشرقية.

ويقترح الاتحاد الأوروبي أن يركز مؤتمر الدول الأطراف في تلك الاتفاقية على الخطوات العملية. وتحقيقا لهذا الغرض ينبغي بذل كل الجهود لكفالة المشاركة الأوسع في المؤتمر، وخصوصا مشاركة الأطراف المعنية على نحو رئيسي ولجنة الصليب الأحمر الدولية. وينبغي للأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف الرابعة، في استعداداتها، أن تأخذ في الاعتبار الغرض النهائي لجهودها، وهو كفالة احترام الاتفاقية والاسهام في المقام الأول في التحسين الحقيقي للحالة في الميدان، حالة السكان الفلسطينيين.

ويؤيد الاتحاد الأوروبي عقد مؤتمر للأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف الرابعة غير أنه يتعاطف مع الاهتمام السويسري بأن يتم الإعداد الصحيح للمؤتمر وبأن يتمتع بدعم أكبر، بحضور جميع الأطراف الرئيسية ابتغاء توفير فرصة معقولة للنجاح.

ويرى الاتحاد الأوروبي أن مشروع القرار قيد النظر بحاجة إلى مزيد من المشاورات. ولا يزال عدد من الأسئلة مطروحا. والاتحاد الأوروبي على استعداد للاجتماع بالمجموعة العربية لاجراء محادثات بشأن نص يكون مقبولا أيضا لدى الاتحاد الأوروبي.

دعوني أختتم بأن أؤكد مجددا أن الاتحاد الأوروبي يبقى شديد التعلق بعملية السلام بوصفها الطريق الوحيد لاراء سلام وأمن دائمين في المنطقة. وندعو الطرفين إلى إحراز التقدم في تنفيذ الاتفاق المرحلي ومذكرة واي أيضا. السلام ممكن وضروري وملح في الشرق الأوسط.

السيد أبو الحسن (الكويت): إن خير ما يمكن لوفد بلادي من قوله في البداية وفي هذه الظروف الحرجة التي تمر بها صحة جلالة الملك حسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية هو أن نتضرع جميعا إلى الباري عز وجل لكي يمن على جلالته بالشفاء العاجل ويحفظ الأردن وشعبه الشقيق من كل مكروه ويديم عليهما نعمة الاستقرار والتقدم.

كما أتقدم باسم وفد بلادي إلى حكومة وشعب كولومبيا معربا عن عميق الأسى والحزن لضحايا الزلزال الذي ألم بذلك البلد الصديق.

أود أن أتقدم بالشكر والتقدير للجمعية العامة لاستئنافها جلسات الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة لمناقشة الأعمال الإسرائيلية غير القانونية في القدس الشرقية وبقية الأراضي الفلسطينية المحتلة.

إنه لمن المؤسف لوفد بلادي أن نستأنف اليوم للمرة الرابعة الدورة الاستثنائية العاشرة وهو ما يعكس لنا وبشكل جلي أن قرارات هذه الدورة لم يتم تنفيذها بالكامل حتى الآن رغم مرور سنتين تقريبا منذ اعتماد أول قرار بشأن الأعمال الإسرائيلية غير القانونية في الأراضي الفلسطينية المحتلة وبالذات في القدس الشريف، إضافة إلى عدم تحقيق بقية المطالب العربية السابقة الواردة في قرارات هذه الدورة. وأشير هنا، وبالتحديد، إلى طلب عقد مؤتمر الدول الأطراف السامية المتعاقدة في اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب.

إن وفد بلادي عندما يعرب عن أسفه لعودتنا اليوم لمناقشة نفس هذه المواضيع إنما يريد أن يعبر عن

شعورنا جميعا بالإحباط نتيجة قيام بعض الأطراف وخاصة الحكومة الإسرائيلية بعدم التزامها بقرارات الأمم المتحدة وضرب قرارات الجمعية العامة بعرض الحائط ودونما اكتراث بهيبة وشرعية هذه المؤسسة الدولية الهامة.

لقد تابع وفد بلادي بقلق عميق استمرار الممارسات الإسرائيلية غير القانونية في الأراضي الفلسطينية المحتلة. وأود أن أشير في هذا الصدد إلى ما تضمنته رسالة المراقب الدائم لفلسطين لدى الأمم المتحدة (A/53/671) التي جاء فيها ما يلي:

"قررت إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، ... طرح مناقصات لتشييد وحدات سكنية في مستوطنة جديدة يعتزم إنشاؤها على جبل أبو غنيم في الضفة الغربية إلى الجنوب من القدس الشرقية المحتلة. وقررت إسرائيل أيضا شق ١٣ طريقا جديدا مما يسمى بالطرق الالتفافية في الضفة الغربية لخدمة المستوطنات اليهودية غير المشروعة، وهو الأمر الذي يتطلب مزيدا من مصادرة الأراضي".

إننا في الكويت نطالب الحكومة الإسرائيلية بالتوقف فورا عن مواصلة مثل هذه الإجراءات، ونؤكد تماما الموقف العربي الذي يعتبر استمرار مثل هذه الممارسات الإسرائيلية خرقا فاضحا لكافة قرارات الأمم المتحدة، بما فيها قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، والقرارات السابقة للدورة الاستثنائية العاشرة. كما أن هذه الممارسات تعتبر انتهاكا صريحا لاتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب، فضلا عن تناقضها مع الاتفاقات الموقعة بين السلطة الفلسطينية والحكومة الإسرائيلية في إطار عملية السلام.

إن الممارسات الإسرائيلية غير القانونية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها مدينة القدس الشريف، لتشكل استفزازا للمشاعر العربية والإسلامية، نظرا للأهمية الدينية التي تحتلها مدينة القدس في قلوب أبناء الأمة العربية والإسلامية. لذلك، نرى أن من الضروري أن يعمل المجتمع الدولي ويسعى نحو التحرك السريع لوقف أي ممارسات وأعمال غير قانونية في هذه المدينة، التي تسعى إسرائيل لتغيير معالمها الدينية وطبيعتها الجغرافية باستمرار. وإن ذلك يتطلب خطوات دولية سريعة. ونعتقد بأن أهم وأول هذه الخطوات تتمثل في عقد مؤتمر الأطراف السامية في اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ من أجل بحث تدابير إنفاذ الاتفاقية في الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس وضمان احترام الاتفاقية وفقا لأحكام المادة الأولى من هذه الاتفاقية، ووفقا لما ورد في مشروع القرار المطروح أمامنا اليوم، خاصة وأن قرارات الدورة الطارئة العاشرة المعتمدة قد أعطت فرصة مناسبة ولمدة ١٩ شهرا للإعداد لعقد هذا المؤتمر.

وفي هذا السياق، يود وفد بلادي أن يعرب عن تقديره لكافة الجهود التي بذلتها الحكومة السويسرية في هذا المجال. وإننا نتطلع مجددا إلى أن تواصل جهودها في تحقيق المطلب العربي لعقد هذا المؤتمر بصفتها الوديع لاتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩.

إن وفد بلادي يرى أن كافة القواعد القانونية والسياسية المطلوبة لعقد هذا المؤتمر قد تحققت، وأن كل ما هو مطلوب الآن هو دعم دولي صادق لتنفيذ هذا المطلب الشرعي بغية ضمان الاحترام الدولي لكافة الاتفاقيات القانونية التي نستند إليها في أعمالنا في هذا المحفل.

السيد حسمي (ماليزيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): اسمحوا لي في البداية أن أعرب بالنيابة عن وفد بلادي عن تعاطفنا مع وفد كولومبيا وتعازينا له على المأساة التي حلت ببلاده مؤخرا. وأود أيضا أن أعرب عن آمالنا في الشفاء العاجل لصاحب الجلالة الملك حسين، ملك الأردن، وعن تضرعنا إلى الله لذلك. إن الإسهامات العديدة التي قدمها صاحب الجلالة الملك حسين لعملية السلام، وخاصة فيما يتعلق بمذكرة واي ريفر، معروفة جيدا لنا جميعا.

لقد اتخذت الجمعية العامة في الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة المستأنفة في آذار/مارس ١٩٩٨ القرار دإط - ١٠/٥ بأغلبية ساحقة. وأعاد المجتمع الدولي التأكيد عن طريق هذا القرار على إدانته لتقصير حكومة إسرائيل في الامتثال لأحكام القرارات دإط - ١٠/٢ و دإط - ١٠/٣ و دإط - ١٠/٤، المتخذة في عام ١٩٩٧. وحتى هذه اللحظة بالذات، تتجاهل إسرائيل المطالب التي تقدم بها المجتمع الدولي حسبما تتضمنها تلك القرارات. واستمرار إسرائيل في رفضها الامتثال لهذه القرارات يبين بوضوح إزدراءها بآراء المجتمع الدولي المعرب عنها في هذه الهيئة على نحو ساحق.

ولقد ذكر مرارا وتكرارا هنا وفي أماكن أخرى أن أحكام اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ تنطبق انطباقا مباشرا على إسرائيل بوصفها الدولة القائمة بالاحتلال، الأمر الذي يحملها على الامتثال الكامل لأحكام الاتفاقية.

والمؤسف أن إسرائيل تواصل تجاهل التزاماتها بموجب الاتفاقية. فسياساتها وأعمالها في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك القدس، لشهادة دامغة على تصرفها الذي يؤسف له وغير المقبول بوصفها دولة قائمة بالاحتلال. ووفد بلادي يؤيد بقوة، مرة أخرى، الدعوة إلى عقد مؤتمر في وقت مبكر للأطراف السامية المتعاقدة في اتفاقية جنيف لعام ١٩٤٩ المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب، بهدف اعتماد تدابير لإنفاذ الاتفاقية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك القدس، ولكفالة احترامها وفقا للمادة الأولى المشتركة منها. وماليزيا، بوصفها أحد الأطراف المتعاقدة السامية، تحث على اتخاذ الخطوات اللازمة لعقد هذا المؤتمر في التاريخ المقترح ألا وهو ٨ نيسان/أبريل ١٩٩٩.

ويؤكد وفد بلدي مجددا على قلقه الشديد ومعارضته القوية لسياسة إسرائيل المتمثلة في إنشاء مستوطنات يهودية جديدة في الأراضي الفلسطينية المحتلة. وبالرغم من قرارات الأمم المتحدة العديدة التي تؤكد على عدم شرعية المستوطنات، فإن إسرائيل مستمرة في متابعة هذه السياسة. وبالإضافة إلى توسيع المستوطنات في مختلف أنحاء الأراضي الفلسطينية المحتلة، فإن استمرار الأنشطة الاستيطانية في جبل أبو غنيم، في القدس الشرقية العربية، يشكل انتهاكا واضحا لاتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩. ومن الواضح أن إنشاء مستوطنات يهودية جديدة سيغير الطابع الديمغرافي للقدس الشرقية لصالح إسرائيل، مما يؤدي إلى إجهاض محادثات الوضع النهائي، التي لم تبدأ بعد.

ويرى وفد بلدي في الدعوة التي وجهتها إسرائيل في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ للتقدم بمناقصة تتعلق بإنشاء مستوطنة يهودية جديدة في جبل أبو غنيم أمرا غير مقبول ومصدرا للاستفزاز. وندعو إسرائيل إلى أن تتوقف فورا عن أعمال البناء في تلك المنطقة وفي سائر أنحاء الأراضي الفلسطينية المحتلة وإلى الامتثال للمطالب الواردة في القرار ES-10/5 وسائر قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة.

لقد أعربت ماليزيا مرارا وتكرارا عن وجهات نظرها القوية بشأن السياسات والممارسات التمييزية والقمعية التي تنتهجها إسرائيل في الأراضي الفلسطينية المحتلة. وإننا ندعم وجهات النظر هذه لأن إسرائيل مستمرة في انتهاج هذه السياسات والممارسات، مما يطيل من أمد الصعوبات وأشكال المعاناة التي يعانيها الشعب الفلسطيني بشكل لا يطاق. وهذه السياسات التي تتجلى في أعمال مثل هدم بيوت السكان العرب، لا تتعارض فقط واتفاقية جنيف لعام ١٩٤٩، وإنما تنتهك أيضا حقوق الإنسان الأساسية - أي الحق في المأوى. وهذه السياسات والممارسات التي لا تعمل أبدا على تقدم قضية السلام، ما من شأنها إلا إطالة أمد مناخ الإحباط والحقد والشك، مما يؤجج بالتالي حلقة العنف المستمرة. وتجلى ذلك بوضوح في حادثة هدم منزل أحد السكان العرب في القدس في ٢٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩، التي أطلقت شرارة الصدامات بين الفلسطينيين والجنود الإسرائيليين، مما أدى إلى وفاة أحد الفلسطينيين بدون مبرر بعد أن أصيب برصاصة مطاطية أطلقها أحد الجنود الإسرائيليين.

وكانت مذكرة واي ريفر المؤرخة ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر قد بعثت آمالا جديدة بتحقيق طفرة في عملية السلام، ورحب بها المجتمع الدولي بحرارة. ومما يؤسف له أن إسرائيل قررت تجميد تنفيذ المذكرة منذ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، وبخاصة تسليم ١٣ في المائة من الأراضي المحتلة إلى السلطة الفلسطينية، وإطلاق سراح ٧٥٠ سجينا فلسطينيا وفتح طريق للفلسطينيين للتنقل بين الضفة الغربية وقطاع غزة. وأدى ذلك إلى تبديد الآمال بتحقيق طفرة كبرى ودلل مرة أخرى على استعداد إسرائيل للتنكر، عندما يكون الأمر مناسبا لها، لاتفاقية كانت قد وقعت عليها. وإننا نحث إسرائيل على التقيد بالتزاماتها وألا تلجأ إلى التماس الأعذار وإلقاء اللوم على الجانب الفلسطيني لكي تبرر ما تضطلع به أو لا تضطلع به من تدابير.

وإنه لمما يثير أشد الأسف حقا أن الموعد النهائي لتنفيذ مذكرة واي ريفر قد فات. ونرى أنه ينبغي بذل جهود دبلوماسية كبيرة وممارسة الضغط لضمان تنفيذ أحكام المذكرة دون إبطاء. وإننا نؤيد تأييدا تاما إنشاء آلية تضمن التزام إسرائيل التام بالمذكرة.

وبعض التطورات التي حدثت مؤخرا، ولا سيما مشروع القانون الذي أصدره الكنيست الإسرائيلي في ٢٧ كانون الثاني/يناير الذي ينص على تطبيق القانون

الإسرائيلي على المستوطنات في الضفة الغربية وقطاع غزة، ينبغي أن يثير بالغ القلق لدى المجتمع الدولي. فإذا تمت الموافقة على مشروع القانون وأصبح قانونا، فإن ذلك من شأنه أن يضفي طابعا رسميا فعالا على ضم إسرائيل للمناطق ذات الصلة. وسيصبح ذلك حجر عثرة أمام عملية السلام وسيشكل تهديدا إضافيا خطيرا لها. ومن الواضح أن مشروع القانون يتعارض ومحادثات الوضع النهائي، ولذا فإننا نحث بصورة جدية حكومة إسرائيل على الكف عن اتخاذ هذه التدابير، التي تعرض عملية السلام برمتها للخطر.

وفي الختام، أود أن أعلن بأنه يسر وفد بلدي غاية السرور أن يؤيد مشروع القرار المعروض علينا اليوم، وذلك انسجاما مع دعمنا وتضامننا الراسخين مع الشعب الفلسطيني في نضاله من أجل التوصل إلى سلام عادل وشامل ودائم وحقه في إقامة وطن ينعم بالسلام والازدهار.

تولى الرئاسة نائب الرئيس، السيد جمعة (بروني دار السلام).

السيد لافروف (الاتحاد الروسي) (ترجمة شفوية عن الروسية): إن هذه المناقشة المستأنفة في الجمعية العامة للعلاقات الفلسطينية الإسرائيلية تدلل على استمرار وجود مشاكل خطيرة تعترض مسار عملية السلام في الشرق الأوسط بالرغم من اتفاقات واي ريفر.

فالإبطاء في تنفيذ المرحلة الثانية من إعادة انتشار القوات الإسرائيلية من الضفة الغربية لنهر الأردن، واستمرار بناء المستوطنات في منطقتي رأس العامود وهار حوما في القدس الشرقية، والقرارات التي اتخذها مؤخرا الكنيست الإسرائيلي بشأن مسائل تؤثر على الوضع النهائي للمدينة المقدسة لا يمكن إلا أن تشكل مصدر قلق خطيرا. وإننا ندعو الجانبين إلى الاستمرار في عملية تنفيذ مذكرة واي ريفر، بما في ذلك وفاء إسرائيل بالتزاماتها، مما يفتح الطريق أمام مفاوضات الوضع النهائي، بما في ذلك مسائل المستوطنات.

والحالة الخطيرة الراهنة قد تستثير اندلاع أعمال عنف جديدة وتقوض التقدم الذي أحرز مؤخرا على المسار التفاوضي الفلسطيني الإسرائيلي. وهذه الأحداث قد وقعت فعلا - تفجير السيارة في وسط القدس في تشرين الثاني/نوفمبر الماضي، واطلاق النار على حافلة إسرائيلية في ٤ كانون الثاني/يناير في الخليل، وغير ذلك. وإننا ندين بقوة تلك الأعمال الإرهابية. ونحن على قناعة راسخة أيضا، أنه بغية ضمان الأمن والاستقرار، يجب إعادة عملية السلام الفلسطينية الإسرائيلية إلى مسارها وفقا لالتزامات الطرفين.

ونحن نشعر بالانزعاج الشديد لأنه لم تنفذ لحد الآن القرارات التي اتخذت في الجلسات الأربع السابقة التي عقدتها الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة والمتعلقة بوقف جميع الأنشطة الاستيطانية في القدس الشرقية وفي بقية الأراضي الفلسطينية.

وإزاء هذه الخلفية التي لا تبعث على التشجيع الكبير، نود أن نشير، مع ذلك إلى الجهود التي بذلتها حكومة سويسرا في تنظيم اجتماع في حزيران/يونيه الماضي بين الجانبين الفلسطيني والإسرائيلي في حضور ممثلين عن سويسرا ولجنة الصليب الأحمر الدولية، وفي عقد اجتماع للخبراء في تشرين الأول/أكتوبر الماضي من الأطراف السامية المتعاقدة في اتفاقية جنيف الرابعة، كما هو منصوص عليه في القرار ES-10/5. ودللت القرارات التي اتخذت هناك أن المسائل الإنسانية المعقدة المتصلة بتفاصيل انطباق اتفاقية جنيف الرابعة يمكن أن تعالج في الواقع بصورة بناءة من خلال الجهود المشتركة للعديد من الدول عندما تتحلى الأطراف المعنية بحسن النية والمسؤولية وضبط النفس.

وإننا نؤيد فكرة عقد مؤتمر للأطراف السامية المتعاقدة في الاتفاقية، كما يوصي مشروع القرار الجديد. ولم يكن سهلا التوصل إلى ذلك القرار بسبب مشاكل تنظيمية ومشاكل قانونية دولية. وبطبيعة الحال فإن الاستعدادات لعقد المؤتمر يجب أن تكون شاملة ودقيقة، ونحن على استعداد للمشاركة في العملية.

وروسيا، التي تنتهج سياسة الدبلوماسية النشطة في الشرق الأوسط وبصفتها أحد راعيي عملية السلام، ستواصل بذل جهودها للتغلب على المشاكل التي تطرأ على المسار الفلسطيني - الإسرائيلي. وإننا نعول على حسم هذه المشاكل بصورة مبكرة وعلى تسوية النزاعات بروح من الشراكة والاحترام الدقيق للاتفاقات التي توصل إليها الجانبان من أجل ضمان الانتهاء من التدابير الانتقالية وإطلاق المفاوضات الموازية بشأن الوضع النهائي. وستواصل روسيا إيلاء الاهتمام الشديد جدا لهذه المسائل.

السيد ناتالغوا (إندونيسيا) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): أود في البداية أن أعرب عن انشغال وفد إندونيسيا البالغ إزاء ما تناهى إليه من تدهور صحة جلالة الملك حسين عاهل الأردن. ونحن نتوجه بدعواتنا واهتمامنا لجلالته، ولأسرته، ولشعب الأردن. ونتمنى لجلالته الشفاء العاجل.

ونود اغتنام هذه الفرصة أيضا للإعراب عن مواساتنا لحكومة كولومبيا وشعبها للزلزال الذي ضرب البلد مؤخرا.

إن جلسة الجمعية العامة هذه تنعقد بوصفها جزءا من الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة المستأنفة للنظر في الأعمال الإسرائيلية غير القانونية في القدس الشرقية المحتلة وبقية الأرض الفلسطينية المحتلة. وفي مناسبات أربع في السابق أعرب المجتمع الدولي، في الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة، عن إدانته الشديدة للأعمال الإسرائيلية غير القانونية. وبالتالي نحن نلاحظ بقلق وخيبة أمل بالغين أن القرارات السابقة لم تنفذ. وما برحت إسرائيل تمارس أعمالها غير القانونية في القدس الشرقية المحتلة وبقية الأرض الفلسطينية المحتلة، لا سيما إنشاء مستوطنات جديدة في جبل أبو غنيم، وتوسيع المستوطنات القائمة، بل وحتى مصادرة المزيد من الأراضي العربية. وهذه التطورات التي تنذر بالشر هي التي أدت إلى انعقاد هذه الجلسة.

إننا ندرك جميعا العواقب الوخيمة لهذه التدابير غير القانونية والآثار السلبية لجعل المنطقة بأسرها تواجه حالة لا يمكن قبولها، وتعقد مداولاتنا لرفض السياسات الاستيطانية الإسرائيلية التي ترمي إلى تغيير طابع القدس وبقية الأرض الفلسطينية المحتلة ومركزها القانوني وتركيبتها. وهذه التدابير لا يمكن قبولها إطلاقا.

وقد كنا نأمل بشدة أن يؤدي إبرام مذكرة واي ريفر المؤرخة ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨ إلى إضفاء زخم تمس الحاجة إليه على عملية السلام التي كانت قد تعطلت منذ أكثر من سنتين. إلا أن العقبة الرئيسية التي أحبطت في وقت سابق تنفيذ اتفاقات السلام المبرمة بين الطرفين المعنيين تظل تعيق الجهود الرامية إلى تحقيق سلام شامل. والآمال التي ولدتها اتفاقات السلام أعقبها إحباط ويأس نتيجة لنكث إسرائيل لالتزاماتها. ونحن نشيد بالشعب الفلسطيني على شجاعته وصبره إزاء هذه المحنة. وما من شك في أن التزام الفلسطينيين بالاستمرار على درب السلام رغم العقبات المهولة التي يواجهونها سيؤتي أكله في نهاية المطاف.

ومن ثم ينبغي للمجتمع الدولي أن يدعو إسرائيل إلى التنفيذ الكامل لقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ذات الصلة وإلى الكف عن التراجع عن الالتزامات التي تم التوصل إليها بالفعل مع قادة الشعب الفلسطيني. وهذه لحظة حاسمة ليس في حياة الفلسطينيين فقط وإنما أيضا بالنسبة لجميع سكان الأراضي العربية المحتلة، حيث لها تشعبات خطيرة بالنسبة للمنطقة وللعالم بأسره. وبالتالي يتعين على إسرائيل أن تظهر مصداقيتها والتزامها بالسلام لا بالأقوال وحدها، وإنما بالأفعال والعمل الملموس.

إن مشروع القرار المعروض علينا اليوم يكرر على نحو صائب العناصر الهامة الواردة في قرارات سابقة اعتمدت في الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة. ويود وفدي أيضا التركيز على أهمية قيام الأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف الرابعة بعقد مؤتمر في وقت مبكر بشأن التدابير اللازمة لإنفاذ الاتفاقية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، ولكفالة احترامها وفقا للمادة المشتركة ١. ومما له أهمية خاصة في ضوء الذكرى السنوية الخمسين الوشيكة لاتفاقيات جنيف الأربع ضرورة أن نكفل إنفاذ تلك الأحكام، لا سيما فيما يتعلق بحرمان أمة كاملة وشعبها من حقوقهما لما يربو على خمسة عقود.

إن إندونيسيا ما فتئت تعيد تأكيد موقفها القائل بأن السلام لا يمكن له أن يتحقق ويستمر إلا إذا قام على جميع قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، وعلى وجه الخصوص، على قرارات مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧) و ٣٣٨ (١٩٧٣) و ٤٢٥ (١٩٧٨)، وعلى مبدأ الأرض مقابل السلام. وقد كررت إندونيسيا من جانبها الإعراب عن تضامنها الراسخ مع الشعب الفلسطيني، خاصة فيما يتعلق بممارسة حقه السيادي وغير القابل للتصرف في إقامة وطنه المستقل على التراب الفلسطيني.

ومما لا شك فيه أن الأمم المتحدة تتحمل مسؤولية تاريخية وأخلاقية إزاء شعب فلسطين. فقد كانت تلك المسألة أحد البنود الأولى في جدول أعمال المنظمة؛ وللأسف، هي لا تزال كذلك حتى اليوم. ولا جدال في أنه ما من مسألة أصعب من قضية فلسطين. وينبغي للأمم

المتحدة أن تواصل تحمل مسؤوليتها حتى يتسنى الإعمال الكامل لحقوق الشعب الفلسطيني. وينبغي لنا أن نغتنم الفرصة المتاحة لنا وأن نقوم بعمل حاسم ونعتمد بالإجماع مشروع القرار المعروض علينا.

السيد الدوسري (البحرين): إسمحوا لي، قبل الشروع في الحديث، أن أعرب عن تعاطفنا مع الأردن الشقيق إزاء الحالة الصحية الحرجة لجلالة الملك حسين، داعين الله أن يمن عليه بالشفاء العاجل. وقلوبنا مع المملكة الأردنية الهاشمية حكومة وشعبا، متمنين لها مزيدا من الاستقرار والازدهار. كما نعرب أيضا عن تعازينا لحكومة وشعب كولومبيا على الضحايا الذين سقطوا نتيجة للزلزال المدمر الذي وقع مؤخرا في كولومبيا.

وأود في البداية أن أتقدم إليكم، باسم وفد بلادي، بجزيل الشكر لتجاوبكم السريع مع طلب المجموعة العربية استئناف عقد الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة للجمعية العامة لمناقشة الأعمال الإسرائيلية غير القانونية في القدس الشرقية المحتلة وبقية الأرض الفلسطينية المحتلة. كما أتقدم بالشكر أيضا إلى الدول الأعضاء في حركة عدم الانحياز وكذلك الدول الأخرى التي ساندت طلب المجموعة العربية هذا.

لقد مضت قرابة العام على إصدار الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الطارئة العاشرة لقرارها دإط - ٥/١٠ المؤرخ ٢٠ آذار/ مارس ١٩٩٨، دون التوصل إلى أي اتفاق حول عقد اجتماع لخبراء الأطراف المتعاقدة السامية من أجل اتخاذ الخطوات التحضيرية اللازمة لتمكين الأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب، المؤرخة ٢ آب/أغسطس ١٩٤٩، من عقد مؤتمر بشأن تدابير تنفيذ الاتفاقية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، وضمان احترام إسرائيل للاتفاقيات وفقا لأحكام المادة المشتركة ١.

إن وفد بلادي يناشد الأطراف المعنية، وخاصة الحكومة السويسرية، بوصفها وديعة لاتفاقية جنيف، أن تبذل قصارى جهدها من أجل ضمان عقد اجتماع خبراء الأطراف المتعاقدة السامية في موعد لا يتجاوز شهر نيسان/أبريل ١٩٩٩، ودعوة فلسطين إلى الاشتراك في المؤتمر المذكور بالإضافة إلى الخطوات التحضيرية اللازمة لذلك المؤتمر.

وإن عدم عقد المؤتمر ووضع العراقيل أمام اجتماع خبراء الأطراف السامية المتعاقدة للتحضير له، يشجع بلا شك السلطات الإسرائيلية على التمادي في عدم الوفاء بالتزاماتها الدولية تجاه الشعب الفلسطيني الذي يرزح تحت نير الاحتلال الإسرائيلي، وعلى وجه الخصوص يشجع تهربها من التزاماتها بموجب اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين في وقت الحرب، لعام ١٩٤٩.

إن الاحتلال الإسرائيلي هو الاحتلال الوحيد الذي بقي في هذا القرن. وليس هناك أي رادع لممارساته التعسفية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس والأراضي العربية المحتلة الأخرى. فها هي اسرائيل نفسها تتنصل من جميع التزاماتها تجاه عملية السلام في الشرق الأوسط، بموجب المواثيق والاتفاقيات الدولية، ابتداء من مؤتمر مدريد للسلام، في الشرق الأوسط واتفاقات أوسلو، وأخيرا اتفاق واي ريفر الذي أعلنت الحكومة الإسرائيلية عن تعليق تنفيذ بنوده. كما أن تلك الحكومة نفسها تستمر في سياسة التوسع الاستيطانية غير القانونية وهدم المنازل تمهيدا لابتلاع المزيد من الأرض الفلسطينية العربية المحتلة.

في ظل الظروف الحرجة الراهنة التي تمر بها عملية السلام في الشرق الأوسط، والجمود الذي يكتنفها نتيجة للسياسات الإسرائيلية تجاه عملية السلام، ووضعها العراقيل تلو الأخرى أمام تنفيذ جميع التزاماتها بموجب اتفاقات عملية السلام، نناشد المجتمع الدولي أن يمارس الضغوط اللازمة على الحكومة الإسرائيلية في هذه الظروف بغية إرغامها على الوفاء بالتزاماتها الدولية الخاصة بعملية السلام، وعلى التجاوب مع القرارات الدولية التي تدعوها إلى تطبيق اتفاقية جنيف. نحن لا ندعو لممارسة الضغوط على الحكومة الإسرائيلية لو لم يكن لهذه الضغوط ما يبررها. فحين وقعت هذه الحكومة مثلا اتفاقية واي ريفر، أعلنت مباشرة بعد ذلك أنها لا تنوي تطبيقها، تحت ذرائع عدم تطبيق السلطة الفلسطينية لبعض الشروط.

ولا ندري كيف يجري التنصل من التنفيذ بعد التوقيع. إذ أن المتوقع أن توضع الشروط خلال فترة المفاوضات وليس بعدها. إن إسرائيل مسؤولة عن عدم تنفيذ الاتفاقية، وعدم إطلاق سراح السجناء الفلسطينيين، كما تقتضي الاتفاقية، وعدم التوقف عن

بناء المستوطنات في الأرض الفلسطينية، وعن أشياء كثيرة تنم عن عدم اكتراث بالمواثيق والتعهدات الدولية. والحالة هذه، لا بد أن يكون المجتمع الدولي عند مسؤوليته باتخاذ الخطوات اللازمة للرد على عدم وفاء إسرائيل بتعهداتها.

السيد محبوباني (سنغافورة) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): لقد عقدت الجمعية العامة منذ آذار/ مارس ١٩٩٧خمس دورات من دورات الجمعية العامة الإستثنائية الطارئة العاشرة للنظر في الأعمال الإسرائيلية غير القانونية في القدس الشرقية وبقية الأراضي الفلسطينية المحتلة. ومن المؤسف أنه بعد مضي ما يقارب العامين منذ انعقاد الجلسة الأولى و١١ شهرا منذ انعقاد الدورة المستأنفة الأخيرة، لم يحرز تقدم يذكر في هذه القضية.

وكما أعلنا في مناسبات سابقة، ترى سنغافورة على نحو راسخ أن عملية السلام هي الطريق الوحيد إلى السلم والأمن الدائمين للفلسطينيين، وكذلك لإسرائيل وجيرانها. ونحن نؤكد من جديد التزامنا بالسلام الشامل العادل والدائم القائم على أساس قرارات مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧)، و ٣٣٨ (١٩٧٣)، و ٤٢٥ (١٩٧٨)، وفي إطار القانون الدولي. وستواصل سنغافورة دعمها للجهود الرامية إلى تحقيق تسوية سلمية لقضية فلسطين.

ولهذا تكرر سنغافورة تأكيدها على أهمية التنفيذ الكامل والفوري لجميع قرارات الجمعية العامة. ونحن نرحب باجتماع الخبراء التابعين للأطراف المتعاقدة السامية الذي عقد في جنيف في الفترة من ٢٧ إلى ٢٩ تشرين الأول/اكتوبر من السنة الماضية. ولكن من المؤسف أنه لم يتم الامتثال بعد لجميع أحكام القرارات دإط-١٠/٣، و دإط - ١٠/٤، و دإط - ١٠/٥ . ونحن نؤيد القرارات المذكورة آنفا ونحث الحكومة السويسرية بوصفها الدولة الوديعة لاتفاقية جنيف الرابعة، على عقد مؤتمر الأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف الرابعة بشأن التدابير اللازمة لإنفاذ الاتفاقية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس.

السيد الشواشي (تونس): في هذا الظرف العصيب الذي تمر به المملكة الأردنية الهاشمية الشقيقة بسبب الحالة الصحية لجلالة الملك حسين، يود وفد بلدي أن يعبر عن أمله في أن يجتاز الشعب الأردني الشقيق هذه المحنة بثبات وسلام.

كما يود وفد بلدي التعبير عن أحر تعازيه لحكومة كولومبيا وشعبها بعد الزلزال العنيف الذي ضرب مؤخرا أجزاء من هذا البلد الصديق.

تستأنف الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة للجمعية العامة اليوم أشغالها للنظر من جديد في مسألة "الأعمال الإسرائيلية غير القانونية في القدس الشرقية وفي باقي الأراضي الفلسطينية المحتلة".

لقد ظلت الدورة الاستثنائية الطارئة منكبة على هذه المسألة منذ ما يقارب السنتين، واعتمدت بأغلبية ساحقة قرارات عديدة عبرت فيها عن إدانتها الشديدة لكافة الأعمال والاجراءات والتدابير غير القانونية التي قامت بها إسرائيل والتي اتخذتها في القدس وفي الأراضي الفلسطينية الأخرى. وقد طالبت الدورة الاستثنائية للجمعية العامة في قراراتها بكل وضوح وبكل قوة الحكومة الإسرائيلية بالوقف الفوري والكلي لبناء المستوطنات، وبوضع حد لكل الأنشطة الاستيطانية الأخرى. كما طالبت الدورة الاستثنائية إسرائيل مرارا وتكرارا بوقف الإجراءات والأعمال غير القانونية الأخرى في القدس وباقي الأراضي الفلسطينية المحتلة، مثل تغيير التركيبة الديمغرافية للأراضي، والاجراءات التعسفية ضد السكان الفلسطينيين. وطالبت الدورة الاستثنائية إسرائيل كذلك بقبول الانطباق القانوني لاتفاقية جنيف الرابعة الخاصة بحماية المدنيين في زمن الحرب المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩، وبالاستجابة لكافة القرارات الأممية ذات الصلة.

بعد سنتين من تناول الدورة الاستثنائية هذه المسألة، ورغم النداءات المتلاحقة الصادرة عن هذه الدورة، فإن الأحداث لم تأتنا بما يفيد أن هناك استجابة أو حتى نية الاستجابة من قبل إسرائيل لتلك النداءات. بل على العكس، إن ما يحدث هو أن الحكومة الإسرائيلية تمعن في الاستيطان سياسة وممارسة، وتمضي قدما في تنفيذ برامج وأنشطة استيطانية في القدس وفي الأراضي الفلسطينية المحتلة الأخرى، خارقة بذلك خرقا صارخا اتفاقية جنيف الرابعة وقرارات الأمم المتحدة والقانون الدولي، ومتحدية المجموعة الدولية ووقفتها الحازمة ضد سياسة الاستيطان وعدم جوازها قانونا.

إن هذه التطورات تضفي بلا شك مزيدا من الشرعية والإلحاح على ضرورة مضي المجموعة الدولية في وقفتها تلك، وتحديدا ضرورة عقد مؤتمر الأطراف السامية المتعاقدة في اتفاقية جنيف من أجل اتخاذ الإجراءات الكفيلة بضمان تطبيق الاتفاقية في القدس وفي الأراضي الفلسطينية المحتلة، وذلك طبقا للمادة الأولى المشتركة لاتفاقيات جنيف الخاصة بالقانون الدولي الإنساني.

إن تونس إذ تؤكد أهمية وضع التوصية بعقد المؤتمر المذكور موضع التنفيذ في أقرب الآجال، فإنها تؤيد تأييدا كاملا مشروع القرار المقدم لهذه الدورة الاستثنائية المستأنفة حول الموضوع. إن بلادي، وهي إحدى الدول المتبنية لهذا المشروع، تعتقد أنه يتسم بوفائه بالتوصيات الصادرة عن هذه الدورة ذاتها وأنه يعكس كما هو الواقع السلبي للتطورات التي شهدتها المسألة قيد البحث بحكم عدم استجابة حكومة إسرائيل للنداءات الموجهة لها. وهو مشروع يعطي كذلك المجموعة الدولية وسائل المضي قدما في التعاطي مع هذه المسألة وذلك بإقرار الخطوة القادمة، وهي تأكيد الدعوة لعقد مؤتمر الأطراف السامية المتعاقدة في الاتفاقية مع اعتماد تاريخ محدد لهذا الغرض. وإننا ندعو أعضاء الجمعية العامة لمساندة هذا المشروع والتصويت لصالحه.

إن تونس، كما فعلت في الماضي وفي عديد المناسبات، تؤكد من جديد على ضرورة استئناف مسيرة السلام في الشرق الأوسط على كافة الجبهات من أجل إقامة السلم الشاملة والدائمة والعادلة في المنطقة، بما يمكن الشعب الفلسطيني من التمتع بكافة حقوقه الوطنية المشروعة، وفي مقدمتها حقه في إقامة دولته المستقلة وعاصمتها القدس، وبما ينهي الاحتلال الإسرائيلي للجولان السوري والجنوب اللبناني، ويفتح الطريق أمام شعوب المنطقة للعيش في أمان والتعاون فيما بينها. وهذا لن يتأتى ما دامت إسرائيل تمعن في التنصل من التزاماتها وتسير عنوة في نهج تركيز سياسة الاستيطان والتنكر لكل الاتفاقيات المعقودة، وآخرها مذكرة واي ريفر التي أقدمت إسرائيل مؤخرا على تعليق تنفيذها.

إن مسؤولية الأمم المتحدة في الوقوف الى جانب الشعب الفلسطيني مسؤولية تاريخية يتعين تواصلها حتى تتحقق طموحات هذا الشعب المكافح. وإن اعتماد هذه الدورة الاستثنائية الطارئة لمشروع القرار المقدم لها هو جزء لا يتجزأ من تلك المسؤولية.

السيد كمال (باكستان) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): أود أن أبدأ بياني بالقول إن باكستان حكومة وشعبا تصلي من أجل الشفاء العاجل لجلالة الملك حسين عاهل الأردن وبلوغه العافية.

إن الجمعية العامة تجتمع اليوم للمرة الخامسة منذ ٢٥ نيسان/أبريل ١٩٩٧ لتنظر حصرا في مسألة الأعمال الإسرائيلية غير المشروعة في القدس المحتلة وبقية الأرض الفلسطينية المحتلة. إن إسرائيل لم تستجب لما طالبت به القرارات العديدة التي صدرت عن الجمعية العامة، بما في ذلك وقف وإلغاء جميع أعمالها غير القانونية في الأراضي المحتلة.

وإسرائيل، بوصفها السلطة القائمة بالاحتلال، تواصل ارتكاب الانتهاكات الخطيرة، كما تعرّفها المادة ١٤٧ من اتفاقية جنيف الرابعة المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩، بما في ذلك القتل العمد، والتعذيب أو المعاملة غير الإنسانية، والاحتجاز غير القانوني، والدمار الشامل، وتخصيص الممتلكات، والإبعاد غير الشرعي. إن المادة ٤٩ من الاتفاقية تنص بوضوح على أن السلطة القائمة بالاحتلال لا يجوز لها أن تبعد السكان أو أن تنقل أجزاء من سكانها المدنيين إلى داخل الأراضي التي تحتلها. ومما يثير جزعنا أن إبعاد الفلسطينيين وإنشاء مستوطنات يهودية جديدة في الأراضي المحتلة هي انتهاكات تمارس على نطاق واسع، وهو ما يشكل عقبة كأداء أمام تحقيق السلم الدائم والازدهار في الشرق الأوسط.

إن اتفاقية جنيف الرابعة تحدد آلية لتناول الانتهاكات الجسيمة التي يرتكبها طرف في الاتفاقية. والمادة ١٤٨ من الاتفاقية تركز على أنه لا يجوز لأي طرف من الأطراف المتعاقدة السامية أن يعفي نفسه من أية مسؤولية ناجمة عن تصرفه هو أو عن تصرف أي طرف متعاقد سام آخر فيما يتعلق بالانتهاكات الجسيمة. وفي المادة ١ من الاتفاقية، تتعهد الأطراف المتعاقدة السامية باحترام تلك الاتفاقية وكفالة احترامها في جميع الظروف. وبالتالي من مسؤوليتنا الجماعية أن نكفل التزام إسرائيل بأحكام اتفاقية جنيف لعام ١٩٤٩.

إن قرارات الجمعية العامة المتعلقة بهذه المسألة تكرر الإعراب عن التزامنا الجماعي بالاتفاقية. وقد

اقترحت تلك القرارات، من جملة أمور، عقد مؤتمر للأطراف المتعاقدة السامية. ورغم الجهود التي بذلتها جميع الجهات المعنية، لم يتسن ترتيب اجتماع الأطراف المتعاقدة السامية بسبب تعنت إسرائيل. ومن ثم، من الضروري أن ينعقد مؤتمر الأطراف المتعاقدة السامية في أقرب فرصة ممكنة ليتناول تدابير إنفاذ الاتفاقية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، ولكفالة احترامها وفقا للمادة ١ المشتركة في جميع اتفاقيات جنيف الأربع. إن حكومة باكستان، بوصفها من الموقعين على اتفاقية جنيف الرابعة، تؤيد عقد مؤتمر الأطراف المتعاقدة السامية هذا في ٨ نيسان/أبريل ١٩٩٩، كما هو مقترح في مشروع القرار الذي تنظره الجمعية العامة اليوم.

وما فتئت باكستان تؤيد بحزم الكفاح العادل للشعب الفلسطيني من أجل حقوقه غير القابلة للتصرف. وقد قلنا دائما إن قرارات مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧)، و ٣٣٨ (١٩٧٣)، و ٤٢٥ (١٩٧٨) تظل تمثل إطارا سليما وعادلا لإرساء سلام شامل في الشرق الأوسط. وترى باكستان حكومة وشعبا أن القدس الشريف، التي تحتلها إسرائيل منذ عام ١٩٦٧، تمثل المسألة الجوهرية في الصراع العربي - الإسرائيلي. وستظل مسألة مركزية في أية تسوية شاملة. ولن يتسنى تحقيق سلام دائم في المنطقة بدون عودة القدس الشريف وجميع الأراضي المحتلة إلى السلطات الفلسطينية.

ويجب على إسرائيل أن تلتزم تماما بأحكام الاتفاقات التي أبرمتها مع الفلسطينيين، بما فيها مذكرة واي ريفر، ويجب عليها أن تحل وديا جميع المسائل المعلقة مع السلطة الوطنية الفلسطينية.

إن مشروع القرار المعروض على الجمعية العامة يتضمن تدابير هامة يجب على السلطات الإسرائيلية أن تنفذها بغية استعادة الثقة والتفاهم المتبادلين بين الطرفين. وباكستان من مقدمي مشروع القرار وتأمل أن يعتمد بتوافق الآراء.

السيد فيرمولن (جنوب أفريقيا) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): بالنيابة عن مجموعة عدم الانحياز، يعرب وفدي عن بالغ قلقه إزاء حالة الملك حسين الصحية الحرجة. وإننا لنشاطر أسرته والشعب الأردني مشاعرهم في هذه الفترة العصيبة.

ونود أيضا أن نتقدم بتعازينا إلى حكومة وشعب كولومبيا في الخسارة المروعة بالأرواح والدمار الذي تسبب فيه الزلزال الذي ضرب ذلك البلد.

وأود أن أشكركم، سيدي الرئيس، باسم بلدان حركة عدم الانحياز، على عقد هذه الجلسة الهامة. إن الحركة، إذ تستشعر الطابع الملح للمسألة، أيدت الطلب الذي قدمته مجموعة الدول العربية لاستئناف دورة الجمعية العامة الاستثنائية الطارئة العاشرة للنظر في الأعمال الإسرائيلية غير القانونية في القدس الشرقية المحتلة وبقية الأراضي الفلسطينية المحتلة.

ومن المؤسف أن تجتمع الجمعية مرة أخرى في دورة استثنائية لدراسة هذه المسألة. فعلى الرغم من النداءات المتكررة من جانب الجمعية، لا تزال اسرائيل ترفض الامتثال لأحكام قرارات الدورة الاستثنائية العاشرة، التي أوصت بأن تعقد الأطراف السامية المتعاقدة في اتفاقية جنيف الرابعة مؤتمرا للنظر في اتخاذ تدابير لإنفاذ الاتفاقية وضمان احترامها في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك القدس، وفقا لأحكام الاتفاقية. وتأييد الجمعية بأغلبية ساحقة لهذه القرارات يدل على الإصرار الدولي العام على هذا الموضوع.

بيد أن إسرائيل ظلت تواصل أنشطتها غير القانونية، خاصة فيما يتعلق بالأنشطة الاستيطانية في الأراضي المحتلة، في انتهاك صارخ لأحكام اتفاقية جنيف الرابعة، وعلى وجه الخصوص المادة ٤٩، التي تنص بوضوح على أنه لا يجوز للدولة المحتلة أن تطرد أو تنقل أجزاء من سكانها المدنيين الى الأراضي التي تحتلها. وهذا يشكل محاولة لتغيير الطابع المادي والمركز القانوني والتكوين الديمغرافي للأراضي المحتلة، في انتهاك مباشر للاتفاقات التي تم التوصل إليها بين اسرائيل وفلسطين، وفي انتهاك مباشر للقانون الدولي.

وفي المؤتمر الثاني عشر لرؤساء دول أو حكومات حركة عدم الانحياز، الذي عقد في ديربان في الفترة من ٢ إلى ٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨، كررت الحركة الإعراب عن تضامنها التقليدي المعروف منذ أمد طويل مع الشعب الفلسطيني، وأكدت من جديد موقفها إزاء القدس الشرقية المحتلة، والمستوطنات الإسرائيلية غير القانونية،

وانطباق اتفاقية جنيف الرابعة على جميع الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس. وطالبت الحركة أيضا اسرائيل، الدولة القائمة بالاحتلال، بتنفيذ قرارات مجلس الأمن ذات الصلة في هذا الصدد والامتثال لالتزاماتها القانونية. ومما له أهمية أيضا أن الحركة كررت الإعراب عن تأييدها للتوصيات الواردة في القرارات المتخذة خلال الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة، وهي القـــرارات دإط - ٢/١٠، و دإط - ٣/١٠، و دإط - ٤/١٠، و دإط-٥/١٠.

وإزاء هذه الخلفية، تشعر حركة عدم الانحياز بالقلق البالغ من انتهاكات اسرائيل المستمرة للاتفاقات القائمة، بما في ذلك الأنشطة الاستيطانية غيـــر القانونيـــة، والإجـــراءات القمعيـــة والحصـــار الاقتصـــادي الخانق المضروب على الشعب الفلسطينـــي. ومنذ عهد قريـــب قرب الأسبوع الماضي، اعتمد البرلمان الإسرائيلي تشريعا من شأنه أن يجعل تنفيذ الانسحاب الإسرائيلي من الأرض الفلسطينية المحتلة أكثر صعوبة. ولذا فإننا نكرر دعوتنا إلى مضاعفة الجهود الرامية إلى ضمان امتثال اسرائيل للاتفاقات القائمة، بما في ذلك مذكرة واي ريفر، وكفالة تنفيذها في الوقت المحدد.

ونعيد إلى الأذهان كيف أن مفاوضات واي ريفر كانت مليئة بالأمل. وبالتالي فإننا نحيط علما مع الفزع بقرار الحكومة الإسرائيلية الأخير تعليق تنفيذ مذكرة واي ريفر والمفاوضات بشأن التسوية النهائية. وينبغي الآن بذل كل الجهود لإعادة الاعتبار لعملية السلام، فهي الوسيلة الوحيدة لضمان السلام الدائم والأمن والاستقرار في المنطقة.

لا يمكن للمجتمع الدولي أن يقف بلا اكتراث بينما ترفض اسرائيل تنفيذ قرارات مجلس الأمن ذات الصلة والامتثال لالتزاماتها القانونية. ويجب أن يطلب بقوة إلى اسرائيل أن توقف جميع أنشطتها المتصلة بالاستيطان وغيرها من الأنشطة غير القانونية في الأراضي المحتلة، وأن تكف عن الأعمال التي تزيد من معاناة الشعب الفلسطيني. ويتوجب على جميع أعضاء الجمعية العامة أن يتمسكوا بمقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة والقانون الإنساني الدولي وجميع صكوك القانون الدولي الأخرى، فضلا عن قرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ذات الصلة. وقد أوصت الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة فعلا بعقد مؤتمر للأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف بشأن التدابير اللازمة لإنفاذ الاتفاقية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، ولضمان احترامها وفاء بمسؤوليتها الجماعية المنصوص عليها في المادة الأولى المشتركة.

والآن ينبغي للأطراف المتعاقدة السامية أن تعمل بسرعة لعقد هذا المؤتمر بشأن التدابير اللازمة لإنفاذ اتفاقية جنيف الرابعة في الأراضي الفلسطينية، بما فيها القدس. وفي هذا الصدد نشيد بجهود الحكومة السويسرية، بوصفها الجهة الوديعة للاتفاقية، وندعو الحكومة السويسرية إلى الاضطلاع بالأعمال التحضيرية اللازمة للمؤتمر. إن تحقيق تطلعات الشعب الفلسطيني قد آن أوانه منذ أمد بعيد.

السيد داؤسا سيسبيدس (كوبا) (ترجمة شفوية عن الاسبانية): أود، بادئ ذي بدء، أن أعرب عن مواساة وتضامن حكومة وشعب كوبا مع جمهورية كولومبيا الشقيقة فيما يتعلق بوقوع آلاف القتلى والجرحى بسبب الزلازل الأخيرة. ونعرب أيضا عن حزننا إزاء الأخبار المزعجة التي تلقيناها فيما يتعلق بصحة الملك حسين عاهل الأردن. نتمنى أن يسترد عافيته.

ويود وفدي أن يعرب عن تأييده الكامل للبيان الذي أدلى به ممثل جنوب أفريقيا باسم حركة عدم الانحياز.

إننا نجتمع مرة أخرى في هذه القاعة لمناقشة بند ظل، في الأساس، قيد نظر الجمعية العامة مدة عقود: ألا وهو الإجراءات الإسرائيلية غير القانونية في القدس الشرقية المحتلة وبقية الأراضي الفلسطينية المحتلة.

وقد اتخذت دورة الجمعية العامة الاستثنائية الطارئة العاشرة سلفا أربعة قرارات، ولا تزال الاحتمالات بالنسبة للأرض الفلسطينية كئيبة ومثبطة للعزم.

فعلى الرغم من إدانة المجتمع الدولي الواضحة، واصلت الحكومة الإسرائيلية انتهاج سياستها الاستيطانية التي تشمل بناء مستوطنة جديدة في جبل أبو غنيم. وتم تشييد المزيد من المساكن في المستوطنات القائمة، بالإضافة إلى الطرق الالتفافية التي تربط بينها. ويقوم المستوطنون بوضع وحدات منازل متحركة على الأراضي الفلسطينية، بينما يحرم فلسطينيو القدس حقهم في السكنى.

وهذه التدابير وغيرها مما يقصد به تغيير المركز القانوني والتكوين الديمغرافي للأرض الفلسطينية المحتلة هي، بطبيعتها المتأصلة، لاغية وباطلة؛ تتعارض مع القانون وتنتهك القواعد الأساسية للقانون الدولي والقانون الإنساني الدولي.

وقد شعر البعض بالتفاؤل لدى التوقيع على مذكرة واي ريفر في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر، بعد أن راودهم الأمل في أن تشكل مذكرة واي ريفر فتحا في عملية السلام المتوقفة. ولكن هذه المشاعر أخذت تتبدد يوما بعد يوم.

وقررت حكومة إسرائيل ، من طرف واحد ودون مبرر، تعليق تنفيذ الاتفاق، وهي تسعى إلى فرض شروط غير مقبولة تتعلق بأي انسحاب للقوات الإسرائيلية في المستقبل. وإذا تم اتباع هذا المسار، فإن مآل عملية السلام في الشرق الأوسط هو الفشل.

إن الأمم المتحدة، بالتضافر بين دولها الأعضاء، يجب أن تعزز الجهود التي تبذلها من أجل خرق حالة الجمود الراهن في العملية، ومواصلة العمل الدؤوب في سبيل تحقيق هدف إحلال السلام الدائم في المنطقة على أساس قرارات مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧) و ٣٣٨ (١٩٧٣) و ٤٢٥ (١٩٧٨).

ولقد أكد مجلس الأمن في ٢٤ قرارا انطباق اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب على جميع الأراضي التي احتلتها إسرائيل عام ١٩٦٧، بما في ذلك القدس. ومع ذلك، تصر إسرائيل على عدم الاعتراف بهذه الحقائق.

وفي القرارات التي اتخذتها الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة، تدعو الجمعية العامة صراحة إلى عقد مؤتمر للأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف الرابعة بغية النظر في اتخاذ تدابير لتعزيز تطبيق الاتفاقية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، وبغية كفالة الاحترام لذلك الصك القانوني عملا بالمادة الأولى المشتركة منه.

ولقد استجابت كوبا إيجابا للمبادرة التي اتخذتها السلطات السويسرية، بوصفها المودع لديها الاتفاقية، بعقد اجتماع للخبراء في تشرين الأول/أكتوبر. وفي الوقت الذي نُدرك فيه فائدة ذلك الاجتماع، نؤكد من جديد مرة أخرى تأييدنا الثابت لتوصية الجمعية العامة بعقد مؤتمر للأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف الرابعة.

إن خطورة الحالة بلغت شأوا لا يسمح لنا بالتأخير، ونحن على ثقة كاملة بما هو معروف عن حكومة سويسرا من مقدرة على كفالة عقد المؤتمر فورا.

وتعتقد كوبا أنه ثمة حاجة لا تقبل الجدل إلى ضرورة كفالة مشاركة فلسطين في ذلك المؤتمر، بوصفها طرفا معنيا بصورة مباشرة.

وفي الختام، أود أن أؤكد من جديد مرة أخرى الالتزام الثابت لكوبا حكومة وشعبا بقضية الشعب الفلسطيني مثلما يبينه دعمنا الكامل لدفاعه عن حقوقه المشروعة وغير القابلة للتصرف. ونحن نكن الشعور نفسه ولدينا الالتزام الأخلاقي ذاته تجاه شعوب عربية أخرى تشعر بالمرارة والصعوبة إزاء رؤية أراضيها واقعة تحت الاحتلال.

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): استمعنا إلى المتكلم الأخير في مناقشة هذا البند في هذه الجلسة.

أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في الكلام ممارسة لحق الرد.

واسمحوا لي أن أذكر الأعضاء بأن بيانات ممارسة حق الرد تقتصر على ١٠ دقائق للبيان الأول وخمس دقائق للبيان الثاني وينبغي للوفود أن تدلي بها من مقاعدها.

السيد القدوة (فلسطين): لا أريد، سيدي الرئيس، أن أنعت الخطاب الإسرائيلي اليوم بأية أوصاف، وأكتفي بتقديم الملاحظات التالية.

أولا، المشكلة الأساسية كانت وما زالت هي الاحتلال الإسرئيلي لشعبنا ومحاولات إسرائيل إنكار وجود هذا الاحتلال كما استمعنا اليوم حيث استخدم المندوب الإسرائيلي تعبيرات مثل "المناطق تحت الإدارة الإسرائيلية". وهو ما يعكس رؤية أيديولوجية هدفها الأساسي استعمار الأرض ومنع الشعب الفلسطيني من تحقيق حقوقه الوطنية على أرضه.

وثانيا، قال الممثل الإسرائيلي إن حوالي ٩٧ في المائة من الفلسطينيين يعيشون تحت السيطرة الفلسطينية وبالتالي ليسوا محتلين من قبل إسرائيل. مرة أخرى هذا يعكس رؤية أيديولوجية جوهرها التوسع واستعمار الأرض. وبالإضافة إلى أن ما قيل غير صحيح كمعلومة أريد أن أقول إن كل فلسطيني في الأرض الفلسطينية ما زال خاضعا للاحتلال الإسرئيلي سواء كان هناك دبابات إسرائيلية داخل مدينة رام الله مثلا أو حولها فقط. تبقى الحقيقة أنه لا يمكن إدخال أو إخراج علبة حليب أطفال بدون موافقة سلطات الاحتلال.

وأكثر من ذلك، مجرد الادعاء الإسرائيلي يشير إلى الرغبة في إقامة نظام فصل عنصري جديد، بناء بانتوستانات للفلسطينيين أو ربما حتى وضعهم في معسكرات حتى يستطيع الإسرائيليون المستعمرون الاستمتاع بالحياة كمستعمرين محترمين في الأرض الفلسطينية.

وثالثا، طالما المندوب الإسرائيلي يهتم بالأرقام أريد أن أجدد ذاكرته. فلسطين الانتداب كلها عبارة عن ٢٧٠٠٠ كيلومتر مربع أعطى قرار التقسيم الدولة اليهودية حوالي ٥٤ في المائة من هذه المساحة. وفي حرب ١٩٤٨ احتلت إسرائيل بشكل غير شرعي مساحات إضافية ومدت القانون الإسرائيلي عليها بحيث أصبحت المساحة كلها حوالي ٧٨ في المائة من فلسطين الانتدابية. يعني هذا أن الضفة الغربية والقطاع يُشكلان فقط حوالي ٢٢ في المائة من فلسطين الانتدابية. وقامت إسرائيل مؤخرا بإعادة الانتشار من أقل من ١٠ في المائة من هذه الأرض، أي أقل من ٢ في المائة من مساحة فلسطين الانتدابية، وهي المساحة التي يريدنا المندوب الإسرائيلي أن نشعر بالسعادة عندما نعيش فيها.

ورابعا، على المندوب الإسرائيلي أن يفهم أن الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧ جميعها هي أراض محتلة وأنه إذا كان هناك أراض متنازع عليها فهي موضوعيا ولأسباب قانونية واضحة تلك الأراضي ما بين الحدود التي رسمها قرار التقسيم وخطوط الهدنة لعام ١٩٤٩، أي الضفة الغربية بما في ذلك القدس الشرقية وقطاع غزة.

وخامسا، لن ندخل في نقاش حول مبدأ عقد مؤتمر الأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف الرابعة لأن هذا قد تقرر وقبل من الأغلبية الساحقة للدول الأعضاء ولن ندخل كذلك في نقاش حول انتهاكات مذكرة تفاهم واي ريفر لأن معرفة وموقف جميع الدول واضحة تماما في هذا المجال.

وسادسا وأخيرا، ما قاله المندوب الإسرائيلي إن أطراف اتفاقية جنيف الرابعة لم تجتمع في السابق للنظر في حالات محددة هو صحيح. ولكنها حقيقة مؤسفة وهي قطعا لا تعني أن مثل هذا الاجتماع يجب ألا يحدث في المستقبل. في نفس الوقت، ما قاله المندوب الإسرائيلي حول الوضع الفلسطيني خطأ، وكأن الانتهاكات الإسرائيلية للاتفاقية غير هامة.

إن هذه الانتهاكات مستمرة منذ أكثر من ٣٠ عاما من الاحتلال. وقد مزقت النسيج الاجتماعي ودمرت الهيكل الاقتصادي للسكان الفلسطينيين تحت الاحتلال. وصارت الآن تشكل استعمارا استيطانيا مستمرا لأرضنا الفلسطينية. وظاهرة الاستعمار الاستيطاني الوحيدة في عالمنا المعاصر الآن، في نهاية القرن العشرين، هي الاحتلال الإسرائيلي الذي يهدف إلى نفي وجود الشعب الفلسطيني كشعب له حقوقه غير القابلة للتصرف على قدم المساواة. إننا نريد السلام على قدم المساواة؛ السلام القائم على الشرعية الدولية وعلى العيش في ظل احترام حقوق الشعب المجاور في الدولة المجاورة، على قاعدة وجود دولتين في المنطقة.

السيد غولد (إسرائيل) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أود أن أدلي بتعليقين. وفيما يبدو أننا نستمع إلى روايات مختلفة جدا عن أي أرض هي المحتلة، وأي أرض هي المتنازع عليها. والمرجع يكون أحيانا قراري مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧) و ٣٣٨ (١٩٧٣)، وأحيانا أخرى قرار الجمعية العامة ١٨١ (د - ٢)، المعروف بخطة التقسيم. إلا أن هناك أمرا يدعو أيضا إلى الانزعاج أود أن أنبه إليه الدول الأعضاء جميعا؛ وهو يرد، كما قلت من قبل، في صفحة غلاف البعثة الدائمة لمنظمة التحرير الفلسطينية، التي تحمل عنوان بعثة المراقب. وإذا نظر الأعضاء إلى الرمز في الجزء الأيمن من صفحة الغلاف، التي أمسك بنسخة منها، سيرون أن خريطة ما هو مشار إليه بفلسطين ليست خريطة حدود عام ١٩٤٧؛ ولا خريطة حدود عام ١٩٦٧. إنها خريطة فلسطين كلها التي لا وجود لإسرائيل فيها. ومن ثم فمن العبث نوعا ما أن يدور نقاش بشأن أي الحدود يشار إليها وبشأن طموحات إسرائيل، في حين أن

إسرائيل، في الورق الرسمي لمنظمة التحرير الفلسطينية، قد ألغيت أساسا.

وأود أن أوضح نقطة أوضحتها في جلسات سابقة للدورة الاستثنائية الطارئة، فيما يتعلق بكامل مسألة النشاط الاستيطاني. إن سياسات إسرائيل فيما يتعلق بصون مجتمعاتها اليهودية في الضفة الغربية وغزة والحفاظ عليها تتماشى تماما مع اتفاقات أوسلو. فلا إعلان المبادئ الموقّع في ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ ولا الاتفاق المؤقت المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ يتضمنان أية أحكام تحظر أو تقيد المجتمعات اليهودية في الضفة الغربية وغزة. وهما لا يمنعان النمو الطبيعي للمدن والقرى الفلسطينية ولا النمو الطبيعي للمجتمعات اليهودية في المنطقة نفسها. وهذه النقطة لم تختلق لهذه الدورة؛ فهذه النقطة، في واقع الأمر، عرضها إسحق رابين، رئيس وزرائنا الراحل، في ٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥، عندما عرض اتفاق أوسلو المؤقت الثاني على الكنيست ليصادق عليه. وقد قال،

> "أود أن أذكركم: لقد أعلنا التزاما، أي أننا توصلنا إلى اتفاق. لقد التزمنا للكنيست بعدم اقتلاع أية مستوطنة في إطار الاتفاق المؤقت أو تجميد البناء والنمو الطبيعي".

وعندما حدث ذلك النمو الطبيعي في عامي ١٩٩٥ و ١٩٩٦، لم يقل أحد شيئا. إلا أنني أود أن أنوه بنقطة واحدة. هناك فقرة في اتفاقات أوسلو تحظر تغيير مركز الأراضي. وكان القصد منها فقط كفالة عدم قيام أي طرف باتخاذ تدابير من جانب واحد لتغيير المركز القانوني لتلك المناطق. وتغيير المركز القانوني يتأثر بأعمال مثل الضم أو الإعلان عن دولة فلسطينية من طرف واحد. فهذه الأعمال هي التي تغير مركز الضفة الغربية، وليس البناء في المجتمعات الإسرائيلية الحالية. إن نمو المستوطنات يكاد لا يُغير الحالة على الأرض في الضفة الغربية وغزة. وإذا كانت جميع المدن الفلسطينية في مجملها تأخذ نسبة مئوية بسيطة من أرض الضفة الغربية، فإن إضافة منزل واحد في مدينة أو قرية إسرائيلية تأخذ أرضا أقل.

ويدفعنا ذلك بالتالي إلى تناول المسألة الأساسية المتعلقة بعقد الدورة الاستثنائية الطارئة. إن الدورة الاستثنائية الطارئة أتت فكرتها أصلا لحالات الطوارئ الدولية: حالة طوارئ دولية مثل تلك التي حدثت عام ١٩٥٠، عندما غزت كوريا الشمالية كوريا الجنوبية وتولدت فكرة قرار "متحدون من أجل السلام" للمرة الأولى. ومرة أخرى دعيت هذه الدورة الاستثنائية الطارئة للجمعية العامة للانعقاد فيما يتصل ببناء إسرائيل عمارات سكنية ذات ملكية جماعية. وبالنظر إلى المشاكل التي يشهدها العالم ـ مثل مشاكل المجاعة، والحرب، وإبادة الشعوب ـ فإن جعل الدورة الاستثنائية الطارئة للجمعية العامة تجتمع مرة أخرى بشأن بناء إسرائيل عمارات سكنية ذات ملكية جماعية يمثل إساءة استغلال تامة للأمم المتحدة ولمنظومة الأمم المتحدة.

السيد العربي (مصر): لقد كنت أتوقع أن نحرص، جميعا، عند إلقاء بياناتنا اليوم، على أن يكون التوجه العام إلى الأمام، وأن نسعى جميعا إلى الإسهام في تحقيق السلام، وأن نبتعد عن المهاترات والمغالطات التي لا داعي لها. ولقد استمعنا صباح اليوم لبعض هذه المغالطات حول أحداث عام ١٩٦٧؛ وهي مغالطات تتعارض مع حقائق التاريخ الثابتة. وأجد نفسي مضطرا إلى تصحيح بعض هذه المغالطات.

فقد وقف سفير إسرائيل مرة أخرى يردد أن إسرائيل قامت عام ١٩٦٧ بحرب دفاعية وليس حربا هجومية. وهو يعلم تماما حقائق التاريخ، ويعلم تماما أن جميع المسؤولين الإسرائيليين قد سجلوا على أنفسهم وأقروا بأن إسرائيل هي التي خططت، وبأن إسرائيل هي التي بادرت بالهجوم على مصر صباح يوم ٥ حزيران/يونيه عام ١٩٦٧. وهو نفس اليوم الذي كان مقررا أن يتوجه فيه نائب رئيس جمهورية مصر إلى واشنطن لمقابلة رئيس الولايات المتحدة ليندن جونسون، بناء على دعوة منه، لإجراء محادثات حول الموقف في المنطقة. وقد بادرت إسرائيل بالهجوم كما تثبت وقائع التاريخ اليوم، لقطع الطريق على أي محاولات تهدف إلى إيجاد تسوية سلمية للأزمة التي نجمت أساسا عن تصرفات وتصريحات المسؤولين الإسرائيليين. وبالتالي، لا يمكن وصف الهجوم الإسرائيلي بأنه كان حالة دفاع عن النفس، لأن ما قامت به إسرائيل صباح ذلك اليوم كان حربا هجومية بكل معنى الكلمة.

والمؤسف أيضا أن تصل المغالطات إلى حد ادعاء سفير إسرائيل أن من أسباب اندلاع حرب عام ١٩٦٧ هو طلب انسحاب قوات الطوارئ الدولية في مايو من ذلك العام. لقد سمح سفير إسرائيل لنفسه بترديد هذه المقولة رغم أن وثائق الأمم المتحدة، بما فيها قرارات هذه الجمعية، تُبين أنها اجتمعت للمرة الأولى في دورة استثنائية خاصة وفقا لقرار "متحدون من أجل السلام" عام ١٩٥٦، بناء على الهجوم الإسرائيلي على مصر. إن وثائق هذه الجمعية تؤكد أن تفويض إنشاء قوات الطوارئ الدولية كان القيام بدوريات على جانبي الحدود الدولية وخطوط الهدنة، وأن مصر قد قبلت هذا التفويض لمدة عشر سنوات، بينما رفضته إسرائيل.

وفي أيار/ مايو ١٩٦٧، حاول يو ثانت، الأمين العام للأمم المتحدة، جاهدا، إقناع إسرائيل بقبول نقل القوات

داخل أراضيها مثلما فعلت مصر لمدة عشر سنوات. ولكن إسرائيل التي كانت تضمر نوايا عدوانية، رفضت ذلك، حتى لا يكون هناك شاهد دولي على عدوانها.

أعتذر للجمعية عن الدخول في مثل هذه الموضوعات. وكما قلت في البداية، كان المفروض أن ننظر إلى الأمام، ولكن للأسف، اضطررت إلى الرد. وأرجو أن ننظر إلى الأمام وأن نسعى جميعا لتحقيق السلام ونبتعد عن أي مغالطات وأي مهاترات.

السيد القدوة (فلسطين): أريد أن ألفت نظر السيد مندوب إسرائيل إلى أن اسم وفدنا هو الوفد المراقب لفلسطين لدى الأمم المتحدة. وأرجو أن يشير لهذا الوفد باسمه الصحيح. لكن الواضح بالطبع أنه لا يستطيع ذلك، حتى ذلك، مجرد اسم فلسطين! هذا بالطبع أمر مؤسف للغاية.

ثانيا، المرجعية واضحة، وهي قرارات الأمم المتحدة والشرعية الدولية. ثالثا، محاولة إعادتنا إلى مناقشات قديمة والإشارة إلى الشعار الموجود على الورق الرسمي للبعثة، هي أمور في الحقيقة مخزية. هذه خريطة فلسطين التاريخية. إسرائيل، بالمقابل، الدولة العضو في الأمم المتحدة، لم تُعلم الأمم المتحدة قط بحدودها. على العكس، هي أعطت تأكيدات بأنها ستحترم القرار ١٨١ (د - ٢) كشرط للعضوية. وإذا تكرم السيد المندوب الدائم لإسرائيل بإبلاغنا بحدود اسرائيل، فسنكون في غاية السعادة، لكي نتمكن من وضع خريطة فلسطين.

ثالثا، ما تفضل به حول المستعمرات، هو بالفعل، جوهر المشكلة مرة أخرى إنها فضيحة سياسية. المستعمرات غير شرعية وفقا للقانون الدولي ووفقا لقرارات مجلس الأمن ووفقا لقرارات الأمم المتحدة، وستبقى كذلك إلى الأبد. يكفي أن الشعب الفلسطيني قد اقتلع من أرضه عام ١٩٤٧ وعام ١٩٤٨. ويكفي أننا مستعدون لحل وسط. ويكفي أننا مستعدون للتوصل إلى سلام قائم على العدل، الحد الأدنى من العدل. أما أن يكون المطلوب الآن مزيدا من استعمار الأرض الفلسطينية وإنكار وجود الشعب الفلسطيني، فهذا غير مقبول الآن ولن يكون مقبولا في المستقبل.

السيد غولد (إسرائيل) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أود أن أحاول تفادي إعطاء أعضاء الجمعية العامة درسا في التاريخ والزج بهم في جدل عن التاريخ على السواء، ولكني سأقدر للممثل الدائم لمصر لو تكرم بتوضيح ثلاث نقاط أساسية.

أولا، هل ينفي أنه كان، في عام ١٩٦٧، في الأسابيع الثلاثة الأخيرة من أيار/ مايو، هناك ٠٠٠ ١٠٠ جندي مصري قد وضعوا على الحدود الإسرائيلية؟ وهل ينفي أن مضيق تيران أغلق بالفعل أمام الملاحة الإسرائيلية، وبالتالي حرمت إسرائيل من الوصول إلى البحر الأحمر والمحيط الهندي؟ وهل ينفي أن الزعماء المصريين، بما في ذلك الرئيس ناصر نفسه، عندما حدث التطوران الأولان، دعوا إلى تدمير اسرائيل؟ هذه هي الظروف التي كانت قائمة في عام ١٩٦٧. ونأمل أن نكون قد خلفناها وراءنا؛ بل في الواقع، أنا واثق من أننا خلفناها وراءنا ويتعين علينا أن نبحث عن سُبل للمضي إلى الأمام.

ثمة سؤال وجه أيضا فيما يتعلق بحدود إسرائيل. إن حرب عام ١٩٦٧، التي فُرضت على إسرائيل، أنشأت وضعا جديدا اعترف به مجلس الأمن الدولي عندما اتخذ قراره ٢٤٢ (١٩٦٧)، ثم القرار ٣٣٨ (١٩٧٣) فيما بعد. إن القرار ٢٤٢ (١٩٦٧) يدعو جميع الأطراف إلى التفاوض فيما بينها على حدود آمنة ومعترف بها. وكان ذلك أساس عملية السلام. وإسرائيل مستعدة الآن، مثلما كانت مستعدة في الماضي، للتفاوض مع جيرانها بشأن حدود آمنة ومعترف بها. وقد كان ذلك أساس الموقف الإسرائيلي في الماضي؛ وهو أساس الموقف الإسرائيلي في الحاضر؛ وسيكون أساس الموقف الإسرائيلي في المستقبل. ولكن القول إن أسرائيل غير مستعدة للتفاوض

بشأن هذه الحدود وأن نتيجة هذا التفاوض ينبغي أن تقررها مسبقا الجمعية العامة، إنما يضع الأمم المتحدة في موقف حرج نوعا ما، حيث يُناقض مضمون قرارات الجمعية العامة مرجعية عملية السلام العربية - الإسرائيلية التي توجد في مجلس الأمن.

السيد العربي (مصر) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لا أود أن أضيع شيئا من وقت الجمعية. ولا أود أن أعطي درسا في التاريخ، ولكن هناك ثلاثة أسئلة محددة وجهت إلي واعتقد أن من حق وفدي علي ومن حق الجمعية أن أجيب عليها.

فيما يتعلق بعام ١٩٦٧، إن مصر بلد ذو سيادة. ومصر تضع قواتها في أي مكان على أرضها ومن حقها أن تفعل ذلك. ونحن لا نقول إن لإسرائيل قوات في هذا الجزء من البلد أو ذلك الجزء من البلد. ومن حقنا أن نضع قواتنا حيثما نشاء. هذا فيما يتعلق بالسؤال الأول.

وفيما يتعلق بالسؤال الثاني عن تيران، فمرة أخرى نحن أوضحنا حالتنا وموقفنا بشأن جميع الظروف المتعلقة بتيران بصورة جلية جدا في مجلس الأمن في ٢٩ أيار/مايو ١٩٦٧. وأود أن أقترح على السفير الإسرائيلي أن يلقي نظرة عل محاضر مجلس الأمن في يوم ٢٩ أيار/مايو ١٩٦٧.

وفيما يتعلق بتدمير اسرائيل، أعتقد أن الإذاعة البريطانية أجرت بحثا، بعد حرب عام ١٩٦٧، عن تصريح واحد يدعو إلى تدمير إسرائيل فلم تجده.

ونقطتي الأخيرة تتعلق بقرار مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧). وسأورد نقطتين موجزتين فقط عن ذلك. أولا، أوضح مجلس الأمن بصورة جلية جدا أنه لا يجوز استخدام القوة لاكتساب الأرض وأنه من غير المقبول اكتساب الأرض بالقوة. وليس من عمل مجلس الأمن أن يبيح القوة. والنقطة الثانية هي أن المجلس دعا إلى انسحاب اسرائيل. ودعا المجلس إلى المفاوضات في القرار ٣٣٨ (١٩٧٣)، ولكن كان ذلك من أجل انسحاب إسرائيل، لا لتبقى وتكتسب الأرض، لأن ذلك غير قانوني.

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٢٠.